

# الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية



نشرة نصف شهرية  
تصدر يومي 15 و 30  
من كل شهر

العدد 1526

السنة 65

30 يناير 2023

## المحتوى

1- قوانين و أوامر قانونية

2- مراسيم- مقررات- قرارات- تعميمات

## الوزارة الأولى

نصوص مختلفة	
مقرر رقم 1563 يتضمن تسوية تجديد مأمورية مستشار لرئيس اللجنة الوطنية لرقابة الصفقات العمومية.....32	27 دجمبر 2021
مقرر رقم 1564 يتضمن تسوية تجديد مأمورية عضو باللجنة الدائمة للجنة الوطنية لرقابة الصفقات العمومية.....32	27 دجمبر 2021
مقرر رقم 1565 يتضمن تسوية تجديد مأمورية عضو لجنة متابعة تنفيذ العقود باللجنة الوطنية لرقابة الصفقات العمومية.....32	27 دجمبر 2021
مقرر رقم 1566 يتضمن تسوية تجديد مأمورية أعضاء اللجان المتخصصة للجنة الوطنية لرقابة الصفقات العمومية.....32	27 دجمبر 2021

## وزارة العدل

نصوص تنظيمية	
مقرر مشترك رقم 0891 يحدد التحفيز السنوي للمصلحين.....32	08 سبتمبر 2022

## وزارة الشؤون الخارجية والتعاون والموريتانيين في الخارج

نصوص تنظيمية	20 يوليو 2022
مقرر رقم 0672 يتضمن علاوات و امتيازات لموظفي مديرية التثريقات و مديرية البريد و العلاقات العامة.....33	

## وزارة الدفاع الوطني

نصوص مختلفة	03 نوفمبر 2022
مرسوم رقم 2022-177 يقضي بترقية طالب ضابط إلى رتبة ملازم من الجيش الجوي.....33	
مرسوم رقم 2022-178 يقضي بترقية طالب ضابط مهندس إلى رتبة ملازم أول مهندس من الجيش البري.....33	03 نوفمبر 2022
مرسوم رقم 2022-181 يقضي بترقية طالب ضابط من الدرك الوطني إلى رتبة ملازم عامل بصفة نهائية.....33	07 نوفمبر 2022
مقرر مشترك رقم 0691 يقضي بتعيين ملحق عسكري بحري وجوي لدى سفارة الجمهورية الإسلامية الموريتانية بالرباط.....34	28 ديسمبر 2022

## وزارة الداخلية واللامركزية

نصوص تنظيمية	09 نوفمبر 2022
مقرر رقم 1141 يحدد شكلية ومضمون تصاريح الضياع أو سرقة وثائق السفر.....34	

## وزارة الشؤون الاقتصادية وترقية القطاعات الإنتاجية

نصوص تنظيمية	08 نوفمبر 2022
مرسوم رقم 2022-166 يتضمن المصادقة على اتفاقية تأسيس بين الجمهورية الإسلامية الموريتانية وشركة KENZ MINING-SA.....34	

## وزارة الصحة

نصوص تنظيمية	29 سبتمبر 2022
مقرر رقم 0963 يتضمن إنشاء و تنظيم و سير عمل لجنة إشراف وحدة تسيير مشروع بناء و تجهيز مستشفى الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود في انواكشوط.....38	

## وزارة التحول الرقمي والابتكار وعصرنة الإدارة

نصوص تنظيمية	12 أغسطس 2022
مقرر رقم 0793 يقضي بتجديد الرخصة رقم 1 لإقامة و استغلال شبكة اتصالات راديوكهربائية وفق نظام جي.اس.ام (GSM) مفتوح للجمهور لصالح الشركة الموريتانية التونسية للاتصالات (ماتل ش.م).....38	

## وزارة البترول والطاقة والمعادن

نصوص مختلفة	25 يوليو 2022
مقرر رقم 0687 يقضي بمنح رخصة للاستغلال المعدني الصغير رقم 3005 تقع في منطقة تيجريت (ولاية انشيري) لصالح شركة SMAY SARL.....38	
مقرر رقم 0688 يقضي بمنح رخصة للاستغلال المعدني الصغير رقم 3015 تقع في منطقة اكرارت السنين (ولاية داخلت انواذيبو) لصالح شركة HAYAT LE SEVERIYAT.....39	25 يوليو 2022
مقرر رقم 0689 يقضي بمنح رخصة للاستغلال المعدني الصغير رقم 3021 تقع في منطقة وديان الخروب (ولاية تيرس زمور) لصالح شركة TAMKINE SARL.....40	25 يوليو 2022
مقرر رقم 0690 يقضي بمنح رخصة للاستغلال المعدني الصغير رقم 2984 تقع في منطقة وديان الخروب (ولاية تيرس زمور) لصالح شركة SAMIRE SARL.....41	25 يوليو 2022

## وزارة الإسكان و العمران و الاستصلاح الترابي

- نصوص تنظيمية  
04 نوفمبر 2022 - مرسوم رقم 162 2022 يقضي بالمصادقة على مخطط عمراني لمدينة تامشكط، مقاطعة تامشكط، ولاية الحوض الغربي.....42  
04 نوفمبر 2022 - مرسوم رقم 163 2022 يقضي بالمصادقة على مخطط عمراني لمدينة انتيكان، مقاطعة انتيكان، ولاية اترارزة.....43

## وزارة التشغيل و التكوين المهني

- نصوص تنظيمية  
30 سبتمبر 2022 مقرر رقم 0971 يتضمن إنشاء و صلاحيات و تنظيم و سير عمل لجنة قيادة ووحدة تسيير مشروع دعم تنمية المقاولات في موريتانيا خاصة لصالح النساء.....44  
15 نوفمبر 2022 مقرر رقم 1194 يتعلق بإعادة هيكلة برنامج "مهنتي".....45

## وزارة العمل الاجتماعي و الطفولة و الأسرة

- نصوص تنظيمية  
13 أكتوبر 2022 مقرر مشترك رقم 1027 يقضي بإنشاء لجنة مكلفة بالتكفل بأداء النفقة.....46  
11 نوفمبر 2022 مقرر رقم 1175 يقضي بتعديل بعض ترتيبات المقرر رقم 462 الصادر بتاريخ 27 ابريل 2021 المحدد لقواعد تنظيم و سير عمل البرنامج الوطني لمحاربة سوء التغذية.....47

## 3- إشعارات

## 4- إعلانات

## 2- مراسيم- مقررات- قرارات- تعميمات

### الوزارة الأولى

#### نصوص مختلفة

**مقرر رقم 1563 صادر بتاريخ 27 دجبر 2021**  
يتضمن تسوية تجديد مأمورية مستشار لرئيس اللجنة الوطنية لرقابة الصفقات العمومية.

**المادة الأولى:** يهدف هذا المقرر إلى تسوية تجديد مأمورية مستشار لرئيس اللجنة الوطنية لرقابة الصفقات العمومية.

**المادة 2:** يتم اعتبارا من فاتح يوليو 2019، تسوية تجديد مأمورية السيد محمد ولد عبد الله مستشار لرئيس اللجنة الوطنية لرقابة الصفقات العمومية، وذلك لفترة ثلاث (3) سنوات.

**المادة 3:** تلغى كافة الترتيبات السابقة المخالفة لهذا المقرر.

**المادة 4:** ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

الوزير الأول

محمد ولد بلال مسعود

**مقرر رقم 1564 صادر بتاريخ 27 دجبر 2021**  
يتضمن تسوية تجديد مأمورية عضو باللجنة الدائمة للجنة الوطنية لرقابة الصفقات العمومية.

**المادة الأولى:** يهدف هذا المقرر إلى تسوية تجديد مأمورية عضو باللجنة الدائمة للجنة الوطنية لرقابة الصفقات العمومية.

**المادة 2:** يتم اعتبارا من 03 مايو 2020، تسوية تجديد مأمورية السيد محمد ولد صابر، عضو باللجنة الدائمة للجنة الوطنية لرقابة الصفقات العمومية، وذلك لفترة ثلاث (3) سنوات.

**المادة 3:** تلغى كافة الترتيبات السابقة المخالفة لهذا المقرر.

**المادة 4:** ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

الوزير الأول

محمد ولد بلال مسعود

**مقرر رقم 1565 صادر بتاريخ 27 دجبر 2021**  
يتضمن تسوية تجديد مأمورية عضو لجنة متابعة تنفيذ العقود باللجنة الوطنية لرقابة الصفقات العمومية.

**المادة الأولى:** يهدف هذا المقرر إلى تسوية تجديد مأمورية عضو لجنة متابعة تنفيذ العقود باللجنة الوطنية لرقابة الصفقات العمومية.

**المادة 2:** يتم اعتبارا من فاتح يوليو 2019، تسوية تجديد مأمورية السيد الحضرامي ولد الشيخ النعمة، عضو لجنة متابعة تنفيذ العقود باللجنة الوطنية لرقابة الصفقات العمومية، وذلك لفترة ثلاث (3) سنوات.

**المادة 3:** تلغى كافة الترتيبات السابقة المخالفة لهذا المقرر.

**المادة 4:** ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

الوزير الأول

محمد ولد بلال مسعود

**مقرر رقم 1566 صادر بتاريخ 27 دجبر 2021**  
يتضمن تسوية تجديد مأمورية أعضاء اللجان المتخصصة للجنة الوطنية لرقابة الصفقات العمومية.

**المادة الأولى:** يهدف هذا المقرر إلى تسوية تجديد مأمورية أعضاء اللجان المتخصصة للجنة الوطنية لرقابة الصفقات العمومية.

**المادة 2:** يتم اعتبارا من 31 ديسمبر 2018، تسوية تجديد مأمورية أعضاء اللجان المتخصصة للجنة الوطنية لرقابة الصفقات العمومية، وذلك لفترة ثلاث (3) سنوات، يتعلق الأمر ب:

- محمد المصطفى إسلامو حبيب؛
- محمد الواقف؛
- أم مامادو آتيا؛
- حضرامي ولد وداد؛
- الشيخ محمد المامي غرابي.

**المادة 3:** تلغى كافة الترتيبات السابقة المخالفة لهذا المقرر.

**المادة 4:** ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

الوزير الأول

محمد ولد بلال مسعود

### وزارة العدل

#### نصوص تنظيمية

**مقرر مشترك رقم 0891 صادر بتاريخ 08 سبتمبر 2022**  
يحدد التحفيز السنوي للمصلحين.

**المادة الأولى:** تطبيقا لترتيبات المادة 8 من المرسوم رقم 088-2021 الصادر بتاريخ 18 مايو 2021 المتعلق بتحديد نظام و صلاحيات المصلحين؛ يهدف هذا المقرر إلى تحديد التحفيز السنوي للمصلحين.

**المادة 2:** تخصص في كل سنة مالية اعتمادات كافية لتغطية التحفيز السنوي للمصلحين.

**المادة 3:** يحصل كل مصلح معين في بلدية على تحفيز سنوي قدره سبعة و عشرون ألف (27.000) أوقية و تمكن مراجعة هذا التحفيز كل سنة بموجب مقرر مشترك بين وزير العدل و المالية.

**المادة 5:** يدخل هذا المقرر حيز التنفيذ ابتداء من فاتح يناير 2022 و تقتطع المبالغ من ميزانية وزارة العدل وفقا للبيانات التالية:

**المادة 4:** يتلقى المصلحون هذه التحفيزات وفقا لكشف مالي موقع من طرف الأمين العام لوزارة العدل.

السنة	الميزانية	الباب	الميزانية	الفصل	الجزء	المادة	الفقرة	المبلغ
2022	1	14	1	6	2	3	2	11.400.000

### وزارة الدفاع الوطني

#### نصوص مختلفة

مرسوم رقم 177-2022 صادر بتاريخ 03 نوفمبر 2022 يقضي بترقية طالب ضابط إلى رتبة ملازم من الجيش الجوي.

**المادة الأولى:** يرقى الطالب الضابط فال بيران الرقم العسكري 118456 إلى رتبة ملازم من الجيش الجوي اعتبارا من 09 يوليو 2021.

**المادة 2:** يكلف وزير الدفاع الوطني بتنفيذ هذا المرسوم الذي سينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

رئيس الجمهورية  
محمد ولد الشيخ الغزواني

مرسوم رقم 178-2022 صادر بتاريخ 03 نوفمبر 2022 يقضي بترقية طالب ضابط مهندس إلى رتبة ملازم أول مهندس من الجيش البري.

**المادة الأولى:** يرقى الطالب الضابط المهندس سيدي محمد الطيب سيدي، الرقم العسكري 1141378 إلى رتبة ملازم أول مهندس من الجيش البري اعتبارا من 01 يونيو 2022.

**المادة 2:** يكلف وزير الدفاع الوطني بتنفيذ هذا المرسوم الذي سينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

رئيس الجمهورية  
محمد ولد الشيخ الغزواني

مرسوم رقم 181-2022 صادر بتاريخ 07 نوفمبر 2022 يقضي بترقية طالب ضابط من الدرك الوطني إلى رتبة ملازم عامل بصفة نهائية.

**المادة الأولى:** يرقى الطالب الضابط بوه عبد القادر داهي، الرقم الاستدلالي 126275 إلى رتبة ملازم عامل بصفة نهائية اعتبارا من 02 يونيو 2022.

**المادة 2:** يكلف وزير الدفاع الوطني بتنفيذ هذا المرسوم الذي سينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

رئيس الجمهورية  
محمد ولد الشيخ الغزواني

**المادة 6:** يكلف الأمين العام لوزارة العدل و الأمين العام لوزارة المالية، كل فيما يعنيه، بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزير العدل  
محمد محمود الشيخ عبد الله بيه  
وزير المالية  
إسلمو محمد امبادي

### وزارة الشؤون الخارجية والتعاون والموريتانيين في الخارج

#### نصوص تنظيمية

مقرر رقم 0672 صادر بتاريخ 20 يوليو 2022 يتضمن علاوات و امتيازات لموظفي مديرية التشريعات و مديرية البريد و العلاقات العامة.

**المادة الأولى:** يستفيد موظفي مديرية البريد و العلاقات العامة و مديرية التشريعات من علاوات تحفيزية للأفراد الأكثر تميزا و أحسن أداء.

**المادة 2:** تتفاوت هذه العلاوة حسب وظائف و أداء المستفيدين منها.

**المادة 3:** تحدد مبالغ هذه التحفيزات ب 200.000 و 150.000 أوقية جديدة مخصصة لمديرية البريد و العلاقات العامة و مديرية التشريعات المذكورتين في المادة الأولى من هذا المقرر. و توضع هذه المبالغ تحت تصرف الأمين العام لتوزيعها على المستحقين.

**المادة 4:** تصرف هذه العلاوات التي ينص عليها هذا المقرر على أساس كشف يوقعه الأمين العام للوزارة يتضمن أسماء الأشخاص المستفيدين، حسب الاقتطاع المالي التالي: 11- 01- 04- 23- 05

**المادة 5:** يكلف الأمين العام للوزارة و المراقب المالي و رئيس الدائرة المحاسبية بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزير الشؤون الخارجية والتعاون والموريتانيين في الخارج  
محمد سالم ولد مرزوك

**المادة 5:** تصدر السلطة المختصة، بالموضوع، شهادة إعلان ضائع.

يمكن أن تصدر هذه الوثيقة باللغة العربية أو أي لغة أخرى.

**المادة 6:** تتضمن شهادة إعلان ضائع وجوبا المعلومات التالية:

- الاسم الشخصي واسم الأب والاسم العائلي لصاحب الوثيقة؛
- صورة شمسية لصاحب الوثيقة؛
- الرقم الوطني للتعريف لصاحب الوثيقة؛
- نوعية وثيقة السفر؛
- ظروف الضياع أو السرقة؛
- تاريخ ومكان الضياع أو السرقة؛
- وظيفة وتوقيع وختم السلطة التي أصدرته.

**المادة 7:** بالإضافة إلى المعلومات المنصوص عليها أعلاه في المادة 6 يمكن أن تتضمن شهادة إعلان ضائع أي معلومات أخرى مفيدة.

**المادة 8:** يكلف الإداري المدير العام للوكالة الوطنية لسجل السكان والوثائق المؤمنة بتنفيذ هذا المقرر الذي سينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزير الداخلية واللامركزية  
محمد أحمد ولد محمد الأمين

## وزارة الشؤون الاقتصادية وترقية القطاعات الإنتاجية

### نصوص تنظيمية

مرسوم رقم 166-2022 صادر بتاريخ 08 نوفمبر 2022 يتضمن المصادقة على اتفاقية تأسيس بين حكومة الجمهورية الإسلامية الموريتانية وشركة KENZ MINING-SA.

**المادة الأولى:** تتم اعتبارا من 2022/08/17، المصادقة على اتفاقية التأسيس المبرمة بين حكومة الجمهورية الإسلامية الموريتانية وشركة KENZ MINING-SA التالية:

### اتفاقية تأسيس بين حكومة الجمهورية الإسلامية الموريتانية وشركة KENZ MINING-SA (خ.إ.)

بين، حكومة الجمهورية الإسلامية الموريتانية، المسماة فيما يلي: "الدولة"، ممثلة من طرف السيد عثمان مامودو كان، وزير الشؤون الاقتصادية و ترقية القطاعات الإنتاجية و السيد إسمو محمد ولد امبادي، وزير المالية و السيد لمرايط ولد بناهي، وزير التجارة والصناعة والصناعة التقليدية والسياحة، من جهة، و شركة KENZ MINING-SA خفية الاسم (خ.إ.) والمسجلة على السجل التجاري بانواكشوط تحت 93980/GU/14989/109 و المسماة فيما يلي

مقرر مشترك رقم 0691 صادر بتاريخ 28 دجمبر 2022 يقضي بتعيين ملحق عسكري بحري وجوي لدى سفارة الجمهورية الإسلامية الموريتانية بالرباط.

**المادة الأولى:** يعين المعتمد العقيد عبد الرحمن مامادو جا، الرقم العسكري 82665 ملحقا عسكريا بحريا وجويا لدى سفارة الجمهورية الإسلامية الموريتانية بالرباط وذلك اعتبارا من 31 دجمبر 2022.

**المادة 2:** يماثل المعني رتبة مستشار أول وبذلك يستفيد من نفس الأجور و المزايا التي يستفيد منها هذا الأخير.

**المادة 3:** تتكفل وزارة الدفاع الوطني بتحمل تكاليف المزايا العينية التالية:

السكن- الأثاث- التدفئة- الماء- الكهرباء- الهاتف- السيارة- السائق- خدام المنزل.

**المادة 4:** يكلف الأمين العام لوزارة الدفاع الوطني والأمين العام لوزارة الشؤون الخارجية والتعاون والموريتانيين في الخارج، كل فيما يعنيه، بتنفيذ هذا المقرر الذي سينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية

وزير الدفاع الوطني  
حنن ولد سيدي

وزير الشؤون الخارجية والتعاون والموريتانيين في الخارج

محمد سالم ولد مرزوك

## وزارة الداخلية واللامركزية

### نصوص تنظيمية

مقرر رقم 1141 صادر بتاريخ 09 نوفمبر 2022 يحدد شكلية ومضمون تصاريح الضياع أو سرقة واثاق السفر.

**المادة الأولى:** تطبيقا لترتيبات المادة 2 من المرسوم رقم 139-2021 الصادر بتاريخ 03 أغسطس 2021، المنظم لوثائق السفر، يحدد هذا المقرر شكلية ومضمون تصاريح ضياع أو سرقة واثاق السفر.

**المادة 2:** يتم التصريح بضياع أو سرقة واثاق السفر فوراً لدى السلطات المختصة.

يجب على السلطة التي تم إبلاغها أن تحرر محضرا بذلك.

**المادة 3:** يقام بتصاريح الضياع أو السرقة، داخل التراب الوطني، لدى مفوضية الشرطة أو فرقة الدرك الوطني أو المديرية الجهوية للتجمع العام لأمن الطرق، المختصة ترابيا.

**المادة 4:** يقام بتصاريح الضياع أو السرقة، في الخارج، لدى البعثات الدبلوماسية أو القنصلية للجمهورية الإسلامية الموريتانية في مكان الاختصاص الذي تم فيه ضياع أو سرقة وثيقة السفر الذي اثبت فيه.

في هذه الحالة، على صاحب الوثيقة موضوع الضياع أو السرقة أن يصرح بالضياع بها لدى سلطات الدولة المضيفة.

## الفصل الثاني: الالتزامات المتبادلة

### • التزامات الدولة

#### **المادة 2: الرخصة**

تمنح الدولة للمستثمر الرخص الإدارية الضرورية لممارسة نشاطه في موريتانيا.

#### **المادة 3: الضمانات و حقوق و حريات المقاول**

إن الأحكام المنصوص عليها في الفصل الثاني من مدونة الاستثمارات، و التي تتعلق بالضمانات و حقوق و حريات المؤسسات تطبق على المستثمر في إطار هذه الاتفاقية. و يعني ذلك على وجه الخصوص ما يلي:

- اختيار مورديه؛
- استيراد المعدات و التجهيزات و مواد التعبئة و قطع الغيار و غيرها من المنتجات و قطع الغيار و مواد الاستهلاك، مهما كانت طبيعتها و مصدرها؛
- تحديد أسعاره و سياسته التجارية.

غير أن المستثمر سيعطي الأولوية للموردين المقيمين في موريتانيا كلما كان هؤلاء يوفرون شروط تنافسية مشابهة لما يقدمه الموردون الأجانب من حيث الأسعار و الجودة و آجال تنفيذ الطلبات.

#### **المادة 4: استقرار ظروف ممارسة النشاط**

تضمن الدولة للمستثمر، طيلة مدة هذه الاتفاقية، استقرار الظروف التي يمارس فيها أنشطته على النحو المحدد في مدونة الاستثمارات.

#### **المادة 5: تحويلات رؤوس الأموال**

تضمن الدولة للمستثمر أن يحول بحرية، بدون أجل، بعد دفع الرسوم و الضرائب المنصوص عليها في التشريع الموريتاني، المداخل أو الإيرادات الأخرى، مهما كان نوعها، و الناتجة عن استغلاله أو عن أي تحويل لعناصر الأصول أو عن التصفية.

#### **المادة 6: معاملة الموظفين الأجانب**

تمنح الدولة للموظفين المكتتبين من قبل المستثمر لأغراض استغلاله و لأسرهم تأشيرات الدخول و رخص الإقامة و العمل، مع احترام تشريع الشغل المعمول به. و علاوة على ذلك، تضمن الدولة للمستثمر حرية اكتتاب و توظيف و فصل الوكلاء و الأطر الوطنيين مع احترام التشريع المعمول به.

#### **المادة 7: إفادة الاستثمار**

للاستفادة من المزايا المنصوص عليها في القانون رقم 052-2012 الصادر بتاريخ 31 يوليو 2012 المتضمن مدونة الاستثمارات، يحصل المستثمر على إفادة استثمار.

#### **المادة 8: الضمانات الإدارية و العقارية**

خلال المدة الكاملة لهذه الاتفاقية، تلتزم الدولة بدعم و تسهيل المساعي التي يقوم بها المستثمر للحصول بشكل دائم و آمن على الأراضي التي تمكن من تنفيذ المشروع. كما تضمن الدولة للمستثمر، على ضوء القوانين المعمول بها في موريتانيا، حق الاستغلال الحر للأراضي التي حصل عليها و أن يجني منها أية منفعة ضرورية لتحقيق النتائج المخططة المرجوة.

"المستثمر" ممثلة من طرف مديرها العام السيد الحسين محمد العباس، من جهة أخرى.

تم الاتفاق و المصادقة على ما يلي:

### الديباجة

وضعت حكومة الجمهورية الإسلامية الموريتانية إطارا استراتيجيا للنمو المتسارع و الرفاه المشترك، لأفق 2016-2030 يعتمد، من بين ركائز أخرى على ترقية القطاع الخاص لتمكينه من لعب دوره كفاعل و شريك كامل في التنمية الاقتصادية و الإجتماعية للبلاد.

و قد صادقت الحكومة بموجب القانون رقم 2012-052 الصادر بتاريخ 31 يوليو 2012 على مدونة استثمارات جذابة بغية تشجيع و دعم تنمية القطاعات ذات الأولوية و التي من ضمنها قطاع الصناعة.

وفي هذا الإطار، ستقوم شركة **KENZ MINING** (خ.إ) بإنشاء وحدة لمعالجة المخلفات الناجمة عن نشاط البحث التقليدي عن الذهب في مقاطعة الشامي، مما من شأنه أن يساهم في تامين تلك المخلفات و الحد من أضرارها على البيئة، مع ما سيكون لهذا المشروع من تداعيات اقتصادية هامة من حيث خلق وظائف الشغل و التكوين.

وعليه فقد اتفق الطرفان على ضرورة التوقيع، خدمة للمصلحة المتبادلة على اتفاقية تأسيس تحدد الإطار القانوني و الإداري و الجبائي و الجمركي لهذه الشراكة بين المستثمر و الدولة.

وتهدف هذه الاتفاقية التي ترسم التزامات الطرفين إلى إقامة تعاون يمكن من إنجاز برنامج شركة **KENZ MINING-SA** (خ.إ) الاستثماري في ظروف مناسبة مع المساهمة في تنمية القطاع الصناعي طبقا للاستراتيجيات والأولويات التي حددتها الحكومة.

و قد كان مشروع الاتفاقية هذا موضوع مبادلات بين القطاعات المعنية، و خاصة وزارة الشؤون الاقتصادية و ترقية القطاعات الإنتاجية و وزارة المالية و وزارة التجارة و الصناعة و الصناعة التقليدية و السياحة، من جهة، و شركة **KENZ MINING** (خ.إ) من جهة أخرى.

## الفصل الأول: أحكام عامة

### المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

يتمثل موضوع اتفاقية التأسيس هذه في تحديد محاور التعاون بين الدولة و المستثمر من أجل إنشاء وحدة لمعالجة المخلفات الناجمة عن نشاط البحث التقليدي عن الذهب في مقاطعة الشامي، و ترسيم التزامات الطرفين المتبادلة طبقا لأحكام القانون رقم 2012-052 الصادر بتاريخ 31 يوليو 2012 المتضمن مدونة الاستثمارات بالجمهورية الإسلامية الموريتانية، في أقسامها: الضمانات، حقوق و حريات المؤسسات، نظم الامتياز، تسوية النزاعات، إجراءات التطبيق، ... إلخ.

و تقدر التكلفة الإجمالية للاستثمار بخمسمائة وأربعة وخمسون مليونا وتسعمائة وثلاثة عشر ألفا وثلاثمائة وخمسة وتسعون (554 913 395) أوقية جديدة.

**ب- المواد الأولية:**

إن المدخلات والمواد الأولية بصفة عامة، المواد الداخلة في استغلال المشروع تخضع لدفع قدره 3.5% كحقوق جمارك، باستثناء القيمة المضافة (TVA)، وذلك لمدة خمس (5) سنوات ابتداء من تاريخ بدء النشاط وبعد انقضاء هذه الفترة فإن هذه المواد تخضع للنظام الجمركي العادي.

**المادة 10: نظام الضمان الاجتماعي**

يستطيع الأجراء الأجانب للمستثمر الانتساب إلى نظام غير نظام الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي الموريتاني، و في هذه الحالة لا تستحق عليهم أية مشاركة في نظم هذا الصندوق.

• **التزامات المستثمر**

**المادة 11: احترام التشريع**

يلتزم المستثمر فوق مجموع التراب الوطني الموريتاني باحترام التشريع المعمول به، و خاصة الالتزامات التالية:

- مراعاة التشريع الجبائي و الجمركي و تشريع الشغل؛
- أن يصرح للشباك الموحد للاستثمارات بتاريخ انطلاق النشاط الذي تم اعتماد برنامجه له و يقدم كشفا تلخيصيا للاستثمارات التي تم إنجازها؛
- السماح للإدارات المختصة بالقيام بمراقبة مطابقة النشاط؛
- إخبار الشباك الموحد للاستثمارات عند نهاية كل سنة بمستوى إنجاز المشروع و إرسال نسخة إلى وزارة الصحة؛
- أن يوصل إلى الشباك الموحد للاستثمارات نسخة من المعلومات ذات الطابع الإحصائي التي تلزم كل مؤسسة قانونيا بإرسالها إلى المصالح الإحصائية الوطنية.

**المادة 12: التمويل**

يلتزم المستثمر بتوفير التمويل اللازم لإنجاز و تشغيل وحدة لمعالجة المخلفات الناجمة عن نشاط البحث التقليدي عن الذهب في مقاطعة الشامي، و ذلك بمبلغ إجمالي قدره خمسمائة وأربعة وخمسون مليوناً وتسعمائة وثلاثة عشر ألفاً وثلاثمائة وخمس وتسعون ( 554 913 395 ) أوقية جديدة، كما يضمن الإنجاز الكامل للبنى التحتية و التجهيزات طبقاً للمعايير الدولية و البيئية، و ذلك مع احترام مخطط الإنجاز المقدم في وثيقة المشروع (دراسة الجدوائية).

**المادة 13: احترام المعايير البيئية**

يلتزم المستثمر بمراعاة التشريعات الوطنية المعمول بها في مجالي البيئة و الصحة العمومية.

**المادة 14: توظيف العمال الموريتانيين**

يلتزم المستثمر بخلق 52 وظيفة مباشرة، إضافة إلى 200 وظيفة أخرى غير مباشرة و بضمان التكوين المهني للعمال الوطنيين الذين يوظفهم.

**المادة 9: نظام التفضيل في المجال الجبائي و الجمركي**

**1. استقرار النظام الجبائي**

خلال المدة الكاملة لهذه الاتفاقية، يستفيد المستثمر من استقرار نظامه الجبائي، غير أنه إذا تم إدخال أحكام جبائية أكثر ملاءمة له في القوانين المعمول بها، فإن المستثمر يستطيع الاستفادة منها تلقائياً.

و يجدر بالذكر أن التجهيزات المستوردة لمرحلة الإنشاء ستستفيد من الامتيازات الممنوحة من طرف هذه الاتفاقية.

**2. مجال الضرائب و الرسوم:**

أ. طيلة فترة الاتفاقية يستفيد المستثمر من الإعفاءات المتعلقة بالضرائب التالية:

- ضريبة دخل رؤوس الأموال المنقولة (IRCM)؛
- الضريبة على المداخيل العقارية (IRF)؛
- رسم التكوين (TA)؛

ب. يستفيد المستثمر لمدة ثمان (8) سنوات من الإعفاء المتعلق بالضريبة التالية:

- الضريبة على الشركات (IS) و ذلك طبقاً لأحكام المادة 24 من مدونة الاستثمارات؛

ج. يستفيد المستثمر لمدة خمس (5) سنوات من الإعفاء المتعلق بالضريبة التالية:

- ضريبة العمليات المالية (TOF)؛

وتكون جميع الإعفاءات سارية المفعول من تاريخ بدء نشاط المستثمر والذي يتم تحديده بالاتفاق مع القطاع الوصي.

د. يخضع المستثمر لنظام القانون العام فيما يلي:

- الضريبة على الأجور (ITS)؛
- رسم المطارات على الرحلات الخارجية (TADÉ)؛
- الضريبة على السيارات (TV)؛
- الضريبة على القيمة المضافة (TVA)؛
- الاقتطاع من المنبع على الخدمات التي يؤديها غير المقيمين (RPRNR)؛

3. **الضرائب و الرسوم البلدية**

يعفى المستثمر من الضرائب و الرسوم البلدية، ما عدا ضريبة المهنة (Patente) و المحددة بسقف أعلاه خمسمائة ألف (500.000) أوقية جديدة.

4. **النظام الجمركي:**

أ. **التجهيزات**

طيلة مدة الاتفاقية، يكون استيراد التجهيزات و مواد البناء و الماكينات و السلع المنقولة و قطع الغيار الضرورية لتشغيل المشروع خاضعاً لدفع 3.5% كحقوق جمارك، باستثناء ضريبة القيمة المضافة (TVA).

لائحة المعدات، اللوازم، التجهيزات، الماكينات، السلع المنقولة و قطع الغيار الضرورية، الموجهة لوحدة المشروع سيتم الاتفاق عليها مع الوزارة المكلفة بالمالية، و ترفق بهذه الاتفاقية.



في حالة نزاع ينشأ بين الدولة و المستثمر حول تأويل و تنفيذ هذه الاتفاقية، يستطيع الطرفان تسويته عن طريق التصالح أو التحكيم بواسطة:

✓ إما اتفاق مشترك بين الطرفين؛  
✓ إما بموجب الاتفاقيات و المعاهدات المتعلقة بحماية المستثمرين و المبرمة بين الجمهورية الإسلامية الموريتانية و الدولة التي ينحدر منها المستثمر؛

✓ إما بواسطة تحكيم مركز الوساطة و التحكيم لغرفة التجارة و الصناعة و الزراعة الموريتانية بالنسبة لتسويات النزاعات المتعلقة بالمستثمرين، و الذي تم إنشاؤه بموجب "الاتفاقية من أجل تسوية النزاعات المتعلقة بالاستثمارات" بين الدول و رعايا الدول الأخرى، الموقعة بتاريخ 18 مارس 1965 و التي صادقت عليها موريتانيا.

#### المادة 20: التحكيم

في حالة معارضة قرار صادر عن الشباك الموحد، يستطيع المستثمر تقديم طعن لدى المحاكم الموريتانية التي تبت استجاليا أو بواسطة اتفاق بين الطرفين، و شريطة مراعاة القانون المعمول به، عرض النزاع على إجراءات التحكيم طبقا للمادة 19 السابقة.

#### المادة 21: الملحق

يمكن تعديل هذه الاتفاقية بواسطة ملحق بطلب من أحد الطرفين.

حرر في انواكشوط بتاريخ 15 سبتمبر 2022

عن حكومة الجمهورية الإسلامية الموريتانية

وزير الشؤون الاقتصادية و ترقية القطاعات الإنتاجية

عثمان مامودو كان

وزير المالية

إسلمو ولد محمد امبادي

وزير التجارة و الصناعة و الصناعة التقليدية و السياحة

لمرابط بناهي

عن شركة KENZ MINING-SA خ.إ.

المدير العام

الحسين محمد العباس

**المادة 2:** يكلف وزير الشؤون الاقتصادية و ترقية القطاعات الإنتاجية و وزير المالية و وزير التجارة و الصناعة و الصناعة التقليدية و السياحة، كل فيما يعنيه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

الوزير الأول

محمد ولد بلال مسعود

وزير الشؤون الاقتصادية و ترقية القطاعات الإنتاجية

عثمان مامودو كان

وزير المالية

إسلمو ولد محمد امبادي

وزير التجارة و الصناعة و الصناعة التقليدية و السياحة

لمرابط ولد بناهي

#### المادة 15: مدة تنفيذ المشروع

يلتزم المستثمر باحترام الأجل المقدر بثلاث (3) سنوات و المحددة لإكمال البناء و التجهيزات. و تبدأ هذه الأجل اعتبارا من تاريخ تسليم إفادة الاستثمار. و تسلم رخص البناء على أساس قرار من السلطة المختصة.

#### الفصل الثالث: أحكام مختلفة

#### المادة 16: مدة الاتفاقية

إن هذه الاتفاقية التي يبدأ سريانها اعتبارا من تاريخ مصادقة مجلس الوزراء عليها يتم إبرامها لمدة عشرين (20) سنة.

#### المادة 17: القوة القاهرة

عندما يستحيل على أحد الطرفين تنفيذ التزاماته التعاقدية أو لا يستطيع تنفيذها خلال الأجل بسبب حالة من القوة القاهرة، فإن عدم التنفيذ أو التأخر لا يعتبران خرقا لهذه الاتفاقية، و لكن شريطة إثارة حالة القوة القاهرة كسبب لعدم التنفيذ أو التأخر. و يمكن استدعاء حكم يختار باتفاق الطرفين، و ذلك على وجه الخصوص من أجل تحديد طابع العائق المثار و آثاره على الالتزامات التعاقدية للطرف المعني. و تتمثل نية الطرفين في تأويل مصطلح القوة القاهرة طبقا لمبادئ و أعراف القانون الدولي.

عندما يؤثر أحد الطرفين عائقه عن تنفيذ أي من التزاماته التعاقدية بسبب حالة من القوة القاهرة، يجب عليه أن يبلغه فوراً إلى الطرف الآخر و في أسرع وقت ممكن. كما يجب عليه أن يتخذ كافة التدابير الضرورية لكي يضمن، في أسرع وقت ممكن، الاستئناف العادي لتنفيذ الالتزامات المتأثرة، فور انتهاء الحدث الذي يشكل حالة من القوة القاهرة.

#### المادة 18: شروط سحب إفادة الاستثمار

يمكن اتخاذ قرار السحب في الحالتين التاليتين:

➤ إذا ظهر أن تصريح حسن النية الذي تم على أساسه قبول المستثمر في المدونة الحالية مزورا و خاصة فيما يعني أصل رؤوس الأموال، يتم سحب إفادة الاستثمار فوراً؛

➤ إذا لوحظت مخالفات من قبل المؤسسة المستفيدة من إفادة الاستثمار، و خاصة على مستوى خطة إنجازها، يقوم الشباك الموحد بإنذار المؤسسة بأن تتخذ التدابير الضرورية لإنهاء الوضعية الناتجة عن تلك المخالفة. و في حالة عدم الاستجابة الكافية خلال أجل مدته تسعون (90) يوما اعتبارا من تاريخ استلام الإنذار، يقرر الشباك الموحد السحب النهائي بعد القيام بتحقيق تبلغ نتائج إلى المؤسسة.

يبلغ قرار السحب بواسطة رسالة تحدد تاريخ بدء أثره. و في جميع الحالات، فإن سحب إفادة الاستثمار، عندما يصبح نهائيا يؤدي إلى الاستحقاق الفوري لدفع كافة الرسوم الجمركية و الضرائب و الرسوم التي تم إعفاء المستثمر منها، دون المساس بالمتابعات القضائية المحتملة و العقوبات التي قد يتعرض لها.

#### الفصل الرابع: تسوية النزاعات

#### المادة 19: التسوية

## وزارة الصحة

### نصوص تنظيمية

**مقرر رقم 0963 صادر بتاريخ 29 سبتمبر 2022** يتضمن إنشاء و تنظيم و سير عمل لجنة إشراف وحدة تسيير مشروع بناء و تجهيز مستشفى الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود في انواكشوط.

**المادة الأولى:** يأخذ هذا المقرر طبقاً لترتيبات المادة 3 من المقرر رقم 0666 الصادر بتاريخ 19 يونيو 2022 القاضي بإنشاء وحدة تسيير مشروع بناء و تجهيز مستشفى الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود في انواكشوط.

**المادة 2:** تتمثل مهام لجنة إشراف وحدة تسيير المشروع في:

- متابعة التنفيذ الحسن للمشروع و اتخاذ كافة الإجراءات الضرورية لتنفيذ المشروع في أحسن الظروف؛
- إنشاء إطار وحدة دعم لتسيير المشروع بغية تسهيل التنفيذ الأحسن لأشغال البناء و لشروط اقتناء التجهيزات؛
- المصادقة على ميزانية المشروع و التأكد من تنفيذها طبقاً للتوجهات؛
- اتخاذ الإجراءات الكفيلة بالتغلب على المعوقات التي من شأنها أن تعطل سير تنفيذ المشروع.

**المادة 3:** تسيير لجنة إشراف وحدة تسيير المشروع، من طرف رئاسة تشاركية بواسطة ممثل معين من طرف الوزير المكلف بالصحة و ممثل من طرف الوزير المكلف بالشؤون الاقتصادية، زيادة على هاذين الرئيسيين تتكون لجنة الإشراف من الأعضاء التاليين:

- مستشار وزير الصحة المكلف بالمنشآت الصحية؛
- عميد كلية الطب؛
- ممثل عن الوزارة المكلفة بالشؤون الاقتصادية؛
- ممثل عن الوزارة المكلفة بالمالية؛
- ممثل عن الوزارة المكلفة بالإسكان؛
- ممثلاً عن المديرية المكلفة باللوازم بوزارة الصحة؛
- ممثلاً عن المديرية المكلفة بالطب الاستشفائي بوزارة الصحة؛
- ممثل عن المجلس الوطني الصحي.

**المادة 4:** تخير لجنة إشراف وحدة تسيير المشروع بشكل منتظم وزير الصحة بكل الأنشطة المزمع القيام بها في إطار تنفيذ توجيهاته.

**المادة 5:** يمكن للجنة إشراف وحدة تسيير المشروع أن تستدعي للاستشارة أي شخص تعتقد أن خبراته الفكرية و الفنية ضرورية لتحسين أنشطتها.

**المادة 6:** يتولى مدير المشروع مسك سكرتارية لجنة إشراف وحدة تسيير المشروع.

**المادة 7:** تجتمع لجنة إشراف وحدة تسيير المشروع، بناء على استدعاء من رئيسها 4 مرات في السنة في دورات عادية و تجتمع في دورات استثنائية كلما دعت الحاجة. تكون هذه الاجتماعات مشفوعة بمحاضر والتي ينبغي أن تحال إلى وزير الصحة و إلى كل طرف مهتم.

**المادة 8:** يكلف الأمين العام لوزارة الصحة بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزير الصحة  
مختار ولد داهي

## وزارة التحول الرقمي والابتكار وعصرنة الإدارة

### نصوص تنظيمية

**مقرر رقم 0793 صادر بتاريخ 12 أغسطس 2022** يقضي بتجديد الرخصة رقم 1 لإقامة و استغلال شبكة اتصالات راديوكهربائية وفق نظام جي.اس.ام (GSM) مفتوح للجمهور لصالح الشركة الموريتانية التونسية للاتصالات (ماتل ش.م).

**المادة الأولى:** تطبيقاً لأحكام القانون رقم 2013-025 بتاريخ 15 يوليو 2013، المعدل المتعلق بالاتصالات الالكترونية و خصوصاً المادة 23 المتعلقة بشروط تجديد الرخص، فإن الرخصة رقم 1 لإقامة و استغلال شبكة اتصالات راديو كهربائية وفق نظام جي.اس.ام (GSM) مفتوح للجمهور، المحددة مواصفاتها في دفتر الشروط الملحق بهذا المقرر و الذي يعد جزءاً لا يتجزأ منه، يتم تجديدها لصالح الشركة الموريتانية التونسية للاتصالات (ماتل ش.م) التي مقرها في انواكشوط.

**المادة 2:** تدخل هذه الرخصة حيز التنفيذ بتاريخ 04 يونيو 2022 و لمدة ثلاث (3) سنوات.

**المادة 3:** يدخل هذا المقرر حيز التنفيذ ابتداء من تاريخ توقيعه.

**المادة 4:** تكلف سلطة التنظيم بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزير التحول الرقمي والابتكار وعصرنة الإدارة  
الشيخ الكبير ولد مولاي الطاهر

## وزارة البترول والطاقة والمعادن

### نصوص مختلفة

**مقرر رقم 0687 صادر بتاريخ 25 يوليو 2022** يقضي بمنح رخصة للاستغلال المعدني الصغير رقم 3005 تقع في منطقة تيجريت (ولاية انشيري) لصالح شركة SMAY SARL.

**المادة الأولى:** تمنح رخصة الاستغلال المعدني الصغير رقم 3005 للذهب لمدة ثلاث (3) سنوات ابتداء من

مصدقة من طرف الوزارة المكلفة بالبيئة، طبقا للتشريعات والنظم المعمول بها، وذلك في أجل لا يتجاوز ثلاثة (3) أشهر، ابتداء من منح الرخصة.

وتلتزم شركة **SMAY SARL** فوراً بإعادة تأهيل الأماكن التي قامت فيها بأشغال الاستغلال وقبل البدء في أشغال حفر جديدة. كما أن عليها كامل المسؤولية عن الأفعال وحالات الإغفال والنواقص التي يقوم بها وكلاؤها وعمالها أو أي شخص آخر يتصرف داخل حيز الرخصة.

**المادة 8:** يجب أن تراعى أشغال الاستغلال كافة المتطلبات و الالتزامات المتعلقة بأمن و صحة العمال وكذلك المحافظة على البيئة طبقا للنظم المعمول بها و خاصة المرسوم رقم 094-2004 الصادر بتاريخ 04 نوفمبر 2004، المعدل والمكمل بالمرسوم رقم 2007-105 الصادر بتاريخ 13 أبريل 2007، المتعلق بدراسة التأثير على البيئة.

**المادة 9:** يجب على شركة **SMAY SARL** احترام مدونة الشغل في موريتانيا، خاصة النظم المعمول بها فيما يتعلق بمرتنة الوظائف و تشغيل الأجانب و أن تعطي الأولوية للموريتانيين في مجال تقديم الخدمات حال تكافؤ شروط الجودة و الأسعار.

**المادة 10:** يؤدي أي إخلال بترتيبات هذا المقرر إلى إلغاء الرخصة.

**المادة 11:** يكلف الأمين العام لوزارة البترول والمعادن والطاقة و والي إنشيري و المدير العام لشركة معادن موريتانيا، كل فيما يعنيه، بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزير البترول و المعادن و الطاقة  
عبد السلام ولد محمد صالح

مقرر رقم 0688 صادر بتاريخ 25 يوليو 2022 يقضي بمنح رخصة للاستغلال المعدني الصغير رقم 3015 تقع في منطقة اكرات السنين (ولاية داخلت انواذيبو) لصالح شركة **HAYAT LE SEVERIYAT**.

**المادة الأولى:** تمنح رخصة الاستغلال المعدني الصغير رقم 3015 للذهب لمدة ثلاث (3) سنوات ابتداء من تاريخ توقيع رسالة تسلم المقرر الحالي، لصالح شركة **HAYAT LE SEVERIYAT**.

**المادة 2:** تخول هذه الرخصة الواقعة في منطقة اكرات السنين (ولاية داخلت انواذيبو)، لصاحبها في حدود محيطها و حتى عمق 150 مترا، حقا حصريا للتنقيب والبحث و استغلال الذهب.

يحدد محيط هذه الرخصة، التي تساوي مساحتها 2 كم<sup>2</sup>، بالنقاط 1، 2، 3 و 4، ذات الإحداثيات المبينة في الجدول التالي:

النقاط	المنطقة UTM	الطول (س)	العرض (ص)
1	28	438 000	2 346 000
2	28	439 000	2 346 000
3	28	439 000	2 344 000
4	28	438 000	2 344 000

تاريخ توقيع رسالة تسلم المقرر الحالي، لصالح شركة **SMAY SARL**.

**المادة 2:** تخول هذه الرخصة الواقعة في منطقة تجريرت (ولاية إنشيري)، لصاحبها في حدود محيطها و حتى عمق 150 مترا، حقا حصريا للتنقيب والبحث و استغلال الذهب.

يحدد محيط هذه الرخصة، التي تساوي مساحتها 2 كم<sup>2</sup>، بالنقاط 1، 2، 3 و 4، ذات الإحداثيات المبينة في الجدول التالي:

النقاط	المنطقة UTM	الطول (س)	العرض (ص)
1	28	463 000	2 243 000
2	28	464 000	2 243 000
3	28	464 000	2 241 000
4	28	463 000	2 241 000

**المادة 3:** بيانات مالك الرخصة

إسم المؤسسة: **SMAY SARL**

رقم التعريف الجبائي: 00856898

السجل التجاري: 1112841/GU/3229311474

العنوان: الشامي

اسم المسؤول الرئيسي: محمد أحمد يحظيه

الرقم الوطني للتعريف: 5692495247

رقم الهاتف: 41414247

**المادة 4:** يجب على شركة **SMAY SARL** أن تنجز في أجل لا يتجاوز اثني عشر (12) شهرا، ابتداء من تاريخ منح رخصتها، برنامج أشغال يتضمن على الخصوص:

- ✓ تقييم الإمكانات الجيولوجية والمعدنية للمنطقة؛
- ✓ مخطط بناء المنجم والوسائل المادية (المعدات) والمالية الضرورية للاستغلال؛
- ✓ تبين الطريقة المتبعة لمعالجة المعدن.

و بعد مضي فترة اثني عشر (12) شهرا الممنوحة، لإنجاز برنامج الأشغال، فإن شركة **SMAY SARL**، تلتزم بتحمل تكاليف نفقات بعثة للتقييم تضم، على الأقل، إطارين من إدارة المعادن للتأكد من إنجاز البرنامج المذكور.

**المادة 5:** يجب على شركة **SMAY SARL** أن تقوم برسم حدود مساحة رخصتها خلال أجل لا يتجاوز ثلاثة (3) أشهر، ابتداء من تاريخ منح رخصتها، وسيقوم بهذا الترسيم متخصصون من السجل المعدني طبقا للنظم المعمول بها.

كما يجب عليها، في حالة تجديد رخصتها أن تتقدم بطلب شهريين (2) على الأقل، قبل تاريخ انتهاء صلاحيتها طبقا للنظم المعمول بها.

**المادة 6:** كما يجب على شركة **SMAY SARL** أن تسدد إتاوة الاستغلال على أساس سعر البيع للمنتج وفقا لأحكام المدونة المعدنية وتدفع هذه الإتاوة عند نهاية كل فصل (ثلاثة أشهر).

**المادة 7:** يجب على شركة **SMAY SARL** أن تقدم لإدارة المعادن- عن طريق شركة معادن موريتانيا- مذكرة حول التأثير البيئي ومخطط لإعادة تأهيل المنطقة

نوفمبر 2004، المعدل والمكمل بالمرسوم رقم 2007-105 الصادر بتاريخ 13 أبريل 2007، المتعلق بدراسة التأثير على البيئة.

**المادة 9:** يجب على شركة HAYAT LE SEVERIYAT، احترام مدونة الشغل في موريتانيا، خاصة النظم المعمول بها فيما يتعلق بمرتنة الوظائف و تشغيل الأجانب و أن تعطي الأولوية للموريتانيين في مجال تقديم الخدمات حال تكافؤ شروط الجودة و الأسعار.

**المادة 10:** يؤدي أي إخلال بترتيبات هذا المقرر إلى إلغاء الرخصة.

**المادة 11:** يكلف الأمين العام لوزارة البترول والمعادن والطاقة و والي داخلة انواذيبو و المدير العام لشركة معادن موريتانيا، كل فيما يعنيه، بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزير البترول و المعادن و الطاقة  
عبد السلام ولد محمد صالح

مقرر رقم 0689 صادر بتاريخ 25 يوليو 2022 يقضي بمنح رخصة للاستغلال المعدني الصغير رقم 3021 تقع في منطقة وديان الخروب (ولاية تيرس زمور) لصالح شركة TAMKINE SARL.

**المادة الأولى:** تمنح رخصة الاستغلال المعدني الصغير رقم 3021 للذهب لمدة ثلاث (3) سنوات ابتداء من تاريخ توقيع رسالة تسلم المقرر الحالي، لصالح شركة TAMKINE SARL.

**المادة 2:** تخول هذه الرخصة الواقعة في منطقة وديان الخروب (ولاية تيرس زمور)، لصاحبها في حدود محيطها و حتى عمق 150 مترا، حقا حصريا للتقيب والبحث و استغلال الذهب.

يحدد محيط هذه الرخصة، التي تساوي مساحتها 2 كم<sup>2</sup>، بالنقاط 1، 2، 3 و 4، ذات الإحداثيات المبينة في الجدول التالي:

النقاط	المنطقة	الطول (س)	العرض (ص)
1	UTM	495 000	2 663 000
2	29	497 000	2 663 000
3	29	497 000	2 662 000
4	29	495 000	2 662 000

**المادة 3:** بيانات مالك الرخصة

إسم المؤسسة: TAMKINE SARL

رقم التعريف الجبائي: 00250522

السجل التجاري: 90231/ GU/ II240

العنوان: تفرغ زينه انواكشوط

اسم المسؤول الرئيسي: محمد سيدي محمد ابهاه

الرقم الوطني للتعريف: 8911765876

رقم الهاتف: 44449898

**المادة 4:** يجب على شركة TAMKINE SARL أن تنجز في أجل لا يتجاوز اثني عشر (12) شهرا، ابتداء

**المادة 3:** بيانات مالك الرخصة

إسم المؤسسة: HAYAT LE SEVERIYAT

رقم التعريف الجبائي: 20902188

السجل التجاري: 81349/ GU/ 2372

العنوان: تفرغ زينه انواكشوط

اسم المسؤول الرئيسي: الحسن الفلالي

الرقم الوطني للتعريف: 2449536927

رقم الهاتف: 42224215

**المادة 4:** يجب على شركة HAYAT LE SEVERIYAT

أن تنجز، في أجل لا يتجاوز اثني عشر (12) شهرا، ابتداء من تاريخ منح رخصتها، برنامج أشغال يتضمن على الخصوص:

✓ تقييم الإمكانات الجيولوجية و المعدنية للمنطقة؛

✓ مخطط بناء المنجم و الوسائل المادية (المعدات)

و المالية الضرورية للاستغلال؛

✓ تبيين الطريقة المتبعة لمعالجة المعدن.

و بعد مضي فترة اثني عشر (12) شهرا الممنوحة، لإنجاز برنامج الأشغال، فإن شركة HAYAT LE SEVERIYAT، تلتزم بتحمل تكاليف نفقات بعثة للتقييم تضم، على الأقل، إطارين من إدارة المعادن للتأكد من إنجاز البرنامج المذكور.

**المادة 5:** يجب على شركة HAYAT LE SEVERIYAT

أن تقوم برسم حدود مساحة رخصتها خلال أجل لا يتجاوز ثلاثة (3) أشهر، ابتداء من تاريخ منح رخصتها، وسيقوم بهذا الترسيم متخصصون من السجل المعدني طبقا للنظم المعمول بها.

كما يجب عليها، في حالة تجديد رخصتها أن تتقدم بطلب شهريين (2) على الأقل، قبل تاريخ انتهاء صلاحيتها طبقا للنظم المعمول بها.

**المادة 6:** كما يجب على شركة HAYAT LE SEVERIYAT

أن تسدد إتاوة الاستغلال على أساس سعر البيع للمنتج وفقا لأحكام المدونة المعدنية و تدفع هذه الإتاوة عند نهاية كل فصل (ثلاثة أشهر).

**المادة 7:** يجب على شركة HAYAT LE SEVERIYAT

أن تقدم لإدارة المعادن- عن طريق شركة معادن موريتانيا- مذكرة حول التأثير البيئي و مخطط لإعادة تأهيل المنطقة مصدقة من طرف الوزارة المكلفة بالبيئة، طبقا للتشريعات و النظم المعمول بها، وذلك في أجل لا يتجاوز ثلاثة (3) أشهر، ابتداء من منح الرخصة.

و تلتزم شركة HAYAT LE SEVERIYAT فورا

بإعادة تأهيل الأماكن التي قامت فيها بأشغال الاستغلال و قبل البدء في أشغال حفر جديدة. كما أن عليها كامل المسؤولية عن الأفعال و حالات الإغفال و النواقص التي يقوم بها و كلاؤها و عمالها أو أي شخص آخر يتصرف داخل حيز الرخصة.

**المادة 8:** يجب أن تراعي أشغال الاستغلال كافة

المتطلبات و الالتزامات المتعلقة بأمن و صحة العمال وكذلك المحافظة على البيئة طبقا للنظم المعمول بها و خاصة المرسوم رقم 2004-094 الصادر بتاريخ 04

موريتانيا، كل فيما يعنيه، بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.  
وزير البترول و المعادن و الطاقة  
عبد السلام ولد محمد صالح

مقرر رقم 0690 صادر بتاريخ 25 يوليو 2022 يقضي بمنح رخصة للاستغلال المعدني الصغير رقم 2984 تقع في منطقة وديان الخروب (ولاية تيرس زمور) لصالح شركة SAMIRE SARL.

**المادة الأولى:** تمنح رخصة الاستغلال المعدني الصغير رقم 2984 للذهب لمدة ثلاث (3) سنوات ابتداء من تاريخ توقيع رسالة تسلم المقرر الحالي، لصالح شركة SAMIRE SARL.

**المادة 2:** تخول هذه الرخصة الواقعة في منطقة وديان الخروب (ولاية تيرس زمور)، لصاحبها في حدود محيطها و حتى عمق 150 مترا، حقا حصريا للتنقيب والبحث و استغلال الذهب.  
يحدد محيط هذه الرخصة، التي تساوي مساحتها 2 كم<sup>2</sup>، بالنقاط 1، 2، 3 و 4، ذات الإحداثيات المبينة في الجدول التالي:

النقاط	المنطقة UTM	الطول (س)	العرض (ص)
1	29	530 000	2 658 000
2	29	532 000	2 658 000
3	29	532 000	2 657 000
4	29	530 000	2 657 000

**المادة 3:** بيانات مالك الرخصة  
إسم المؤسسة: SAMIRE SARL  
رقم التعريف الجبائي: 00689190  
السجل التجاري: 104890/ GU/ 25899/ 3163  
العنوان: انواكشوط 1073  
اسم المسؤول الرئيسي: الداه احمد لمرابط  
الرقم الوطني للتعريف: 3719482364  
رقم الهاتف: 36202323  
**المادة 4:** يجب على شركة SAMIRE SARL أن تنجز في أجل لا يتجاوز اثني عشر (12) شهرا، ابتداء من تاريخ منح رخصتها، برنامج أشغال يتضمن على الخصوص:

✓ تقييم الإمكانات الجيولوجية والمعدنية للمنطقة؛  
✓ مخطط بناء المنجم والوسائل المادية (المعدات) والمالية الضرورية للاستغلال؛  
✓ تبيين الطريقة المتبعة لمعالجة المعدن.  
و بعد مضي فترة اثني عشر (12) شهرا الممنوحة، لإنجاز برنامج الأشغال، فإن شركة SAMIRE SARL، تلتزم بتحمل تكاليف نفقات بعثة للتقييم تضم، على الأقل، إطارين من إدارة المعادن للتأكد من إنجاز البرنامج المذكور.

**المادة 5:** يجب على شركة SAMIRE SARL أن تقوم برسم حدود مساحة رخصتها خلال أجل لا يتجاوز ثلاثة (3) أشهر، ابتداء من تاريخ منح رخصتها، وسيقوم

من تاريخ منح رخصتها، برنامج أشغال يتضمن على الخصوص:

✓ تقييم الإمكانات الجيولوجية والمعدنية للمنطقة؛  
✓ مخطط بناء المنجم والوسائل المادية (المعدات) والمالية الضرورية للاستغلال؛  
✓ تبيين الطريقة المتبعة لمعالجة المعدن.  
و بعد مضي فترة اثني عشر (12) شهرا الممنوحة، لإنجاز برنامج الأشغال، فإن شركة TAMKINE SARL، تلتزم بتحمل تكاليف نفقات بعثة للتقييم تضم، على الأقل، إطارين من إدارة المعادن للتأكد من إنجاز البرنامج المذكور.

**المادة 5:** يجب على شركة TAMKINE SARL أن تقوم برسم حدود مساحة رخصتها خلال أجل لا يتجاوز ثلاثة (3) أشهر، ابتداء من تاريخ منح رخصتها، وسيقوم بهذا الترسيم متخصصون من السجل المعدني طبقا للنظم المعمول بها.

كما يجب عليها، في حالة تجديد رخصتها أن تتقدم بطلب شهرين (2) على الأقل، قبل تاريخ انتهاء صلاحيتها طبقا للنظم المعمول بها.

**المادة 6:** كما يجب على شركة TAMKINE SARL أن تسدد إتاوة الاستغلال على أساس سعر البيع للمنتج وفقا لأحكام المدونة المعدنية وتدفع هذه الإتاوة عند نهاية كل فصل (ثلاثة أشهر).

**المادة 7:** يجب على شركة TAMKINE SARL أن تقدم لإدارة المعادن- عن طريق شركة معادن موريتانيا- مذكرة حول التأثير البيئي ومخطط لإعادة تأهيل المنطقة مصدقة من طرف الوزارة المكلفة بالبيئة، طبقا للتشريعات والنظم المعمول بها، وذلك في أجل لا يتجاوز ثلاثة (3) أشهر، ابتداء من منح الرخصة.

وتلتزم شركة TAMKINE SARL فوراً بإعادة تأهيل الأماكن التي قامت فيها بأشغال الاستغلال وقبل البدء في أشغال حفر جديدة. كما أن عليها كامل المسؤولية عن الأفعال وحالات الإغفال والنواقص التي يقوم بها وكلاؤها وعمالها أو أي شخص آخر يتصرف داخل حيز الرخصة.

**المادة 8:** يجب أن تراعى أشغال الاستغلال كافة المتطلبات و الالتزامات المتعلقة بأمن و صحة العمال وكذلك المحافظة على البيئة طبقا للنظم المعمول بها و خاصة المرسوم رقم 094-2004 الصادر بتاريخ 04 نوفمبر 2004، المعدل والمكمل بالمرسوم رقم 2007-105 الصادر بتاريخ 13 أبريل 2007، المتعلق بدراسة التأثير على البيئة.

**المادة 9:** يجب على شركة TAMKINE SARL ، احترام مدونة الشغل في موريتانيا، خاصة النظم المعمول بها فيما يتعلق بمرتنة الوظائف و تشغيل الأجانب و أن تعطي الأولوية للموريتانيين في مجال تقديم الخدمات حال تكافؤ شروط الجودة و الأسعار.

**المادة 10:** يؤدي أي إخلال بترتيبات هذا المقرر إلى إلغاء الرخصة.

**المادة 11:** يكلف الأمين العام لوزارة البترول و المعادن و الطاقة و والي تيرس زمور و المدير العام لشركة معادن

هذا المخطط يتكون من ثلاثة مناطق:

- منطقة إعادة هيكلة؛
- منطقة توسعة وعصرنة؛
- منطقة يحظر البناء فيها.

المخطط العمراني محدد بالإحداثيات طبقا للنظام UTM/ WGS84 المنطقة 29 كما هو مبين في

الجدول أدناه:

النقاط	س	ص
1	323413.417	1909361.69
2	321911.266	1909115.32
3	321103.261	1908274.03
4	321010.656	1907740.1
5	321025.473	1907414.13
6	320937.579	1906988.45
7	321098.95	1906501.38
8	321091.999	1906310.05
9	321514.228	1906425.82
10	321765.382	1906639.54
11	321802.249	1906659.69
12	321836.886	1905881.49
13	322559.991	1905913.67
14	322601.131	1905747.9

**المادة 2:** يتم تحديد طبيعة ووجهة العناصر المختلفة التي يتكون منها هذا المخطط في دفتر الالتزامات المبين أدناه:

#### أ- عموميات

يحدد دفتر الالتزامات طبيعة العناصر المختلفة التي يتكون منها المخطط العمراني لمدينة تامشكط، بمقاطعة تامشكط، ولاية الحوض الغربي، وتحدد مهامها وشروط تطويرها، كما يبين هذا المخطط طبيعة استخدام الأراضي المرتبة حسب التصنيف التالي:

- قطع أرضية للاستخدام السكني؛
- قطع أرضية محجوزة للتجهيزات العمومية؛
- الطرق والشبكات؛
- المنطقة التي يحظر البناء فيها.

بغض النظر عن هذا التصنيف يجب اتخاذ جميع الاحتياطات حتى تتوافق الانجازات مع معايير التخطيط العمراني ومتطلبات السلامة والنظافة واحترام البيئة.

#### 1. المنطقة السكنية

تخصص القطع الأرضية في هذه المنطقة للاستخدام السكني، سيتم تحديد كل قطعة أرض بواسطة علامات. تصميم كل مسكن وبنائه وصيانته يجب أن لا يشكل أي خطر على ساكنيه ولا على الجمهور.

أما بخصوص منطقة إعادة الهيكلة فمقاربة التخطيط التي تم اعتمادها تهدف إلى إعطاء المدينة شكلا عمرانيا منتظما وذلك انطلاقا من مخطط على شكل وحدات كبيرة كل وحدة تضم مجموعة من المساكن واستحداث شبكة طرق أولية وثانوية تسمح بانسيابية الحركة في المدينة.

بهذا الترسيم متخصصون من السجل المعدني طبقا للنظم المعمول بها.

كما يجب عليها، في حالة تجديد رخصتها أن تتقدم بطلب شهرين (2) على الأقل، قبل تاريخ انتهاء صلاحيتها طبقا للنظم المعمول بها.

**المادة 6:** كما يجب على شركة SAMIRE SARL أن تسدد إتاوة الاستغلال على أساس سعر البيع للمنتج وفقا لأحكام المدونة المعدنية وتدفع هذه الإتاوة عند نهاية كل فصل (ثلاثة أشهر).

**المادة 7:** يجب على شركة SAMIRE SARL أن تقدم لإدارة المعادن- عن طريق شركة معادن موريتانيا- مذكرة حول التأثير البيئي ومخطط لإعادة تأهيل المنطقة مصدقة من طرف الوزارة المكلفة بالبيئة، طبقا للتشريعات والنظم المعمول بها، وذلك في أجل لا يتجاوز ثلاثة (3) أشهر، ابتداء من منح الرخصة.

وتلتزم شركة SAMIRE SARL فورا بإعادة تأهيل الأماكن التي قامت فيها بأشغال الاستغلال وقبل البدء في أشغال حفر جديدة. كما أن عليها كامل المسؤولية عن الأفعال وحالات الإغفال والنواقص التي يقوم بها وكلاؤها وعمالها أو أي شخص آخر يتصرف داخل حيز الرخصة.

**المادة 8:** يجب أن تراعي أشغال الاستغلال كافة المتطلبات والالتزامات المتعلقة بأمن و صحة العمال وكذلك المحافظة على البيئة طبقا للنظم المعمول بها و خاصة المرسوم رقم 094-2004 الصادر بتاريخ 04 نوفمبر 2004، المعدل والمكمل بالمرسوم رقم 2007-105 الصادر بتاريخ 13 أبريل 2007، المتعلق بدراسة التأثير على البيئة.

**المادة 9:** يجب على شركة SAMIRE SARL، احترام مدونة الشغل في موريتانيا، خاصة النظم المعمول بها فيما يتعلق بمرتبة الوظائف و تشغيل الأجانب و أن تعطي الأولوية للموريتانيين في مجال تقديم الخدمات حال تكافؤ شروط الجودة و الأسعار.

**المادة 10:** يؤدي أي إخلال بترتيبات هذا المقرر إلى إلغاء الرخصة.

**المادة 11:** يكلف الأمين العام لوزارة البترول والمعادن والطاقة و والي تيرس زمور و المدير العام لشركة معادن موريتانيا، كل فيما يعنيه، بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزير البترول و المعادن و الطاقة

عبد السلام ولد محمد صالح

## وزارة الإسكان و العمران و الاستصلاح الترابي

نصوص تنظيمية

مرسوم رقم 2022-162 صادر بتاريخ 04 نوفمبر 2022 يقضي بالمصادقة على مخطط عمراني لمدينة تامشكط، بمقاطعة تامشكط، ولاية الحوض الغربي.

**المادة الأولى:** تتم المصادقة على مخطط عمراني لمدينة تامشكط، بمقاطعة تامشكط، ولاية الحوض الغربي.

المنطقة يحظر أي نوع من أشكال البناء أو الإنشاءات الثابتة أو المتحركة؛

- مناطق مرور المجاري المائية المعرضة للغمر في حالة تهطل أمطار غزيرة في هذه المنطقة يحظر أي نوع من أشكال البناء أو الإنشاءات الثابتة أو المتحركة باستثناء المنشآت المائية.

**المادة 3:** سيتم إعداد مخطط تجميع بعد تثبيت معالم المخطط العمراني وتتم المصادقة عليه بمقرر من الوزير المكلف بالعمران.

**المادة 4:** يمكن إذا لزم الأمر، إجراء تصحيحات طفيفة على المخطط بمقرر من الوزير المكلف بالعمران.

**المادة 5:** تلغى كافة الترتيبات السابقة المخالفة لهذا المرسوم.

**المادة 6:** يكلف وزير الإسكان والعمران والاستصلاح الترابي بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

الوزير الأول

محمد ولد بلال مسعود

وزير الإسكان والعمران والاستصلاح الترابي

سيد أحمد ولد محمد

مرسوم رقم 163-2022 صادر بتاريخ 04 نوفمبر 2022 يقضي بالمصادقة على مخطط عمراني لمدينة انتيكان، مقاطعة انتيكان، ولاية اترارزة.

**المادة الأولى:** تتم المصادقة على مخطط عمراني لمدينة انتيكان، مقاطعة انتيكان، ولاية اترارزة.

هذا المخطط يتكون من ثلاثة مناطق:

- منطقة إعادة هيكلة؛

- منطقة يحظر البناء فيها.

المخطط العمراني محدد بالإحداثيات طبقا للنظام UTM/ WGS84 المنطقة 28 كما هو مبين في الجدول أدناه:

النقاط	س	ص
1	461835.455	1836433.204
2	464162.6153	1836394.438
3	464207.5166	1834557.165
4	461882.6922	1834500.348

**المادة 2:** يتم تحدد طبيعة ووجهة العناصر المختلفة التي يتكون منها هذا المخطط في دفتر الالتزامات المبين أدناه:

#### أ- عموميات

يحدد دفتر الالتزامات طبيعة العناصر المختلفة التي يتكون منها المخطط العمراني لمدينة انتيكان، مقاطعة انتيكان، ولاية اترارزة، ويحدد مهامها وشروط تطويرها كما يبين هذا المخطط طبيعة استخدام الأراضي المرتبة حسب التصنيف التالي:

- قطع أرضية للاستخدام السكني؛

يسمح بالاستخدامات التكميلية مثل التجارة والخدمات والحرف اليدوية فقط عندما تكون متوافقة مع السكن. أي أنها لا تسبب أي إزعاج للسكان مثل (الضوضاء، التلوث، الحركة المفرطة للمرور). يحظر استخدام المباني الصناعية و/أو المستودعات. ويسمح بزراعة الأشجار في المنطقة بل ويتم تشجيعها.

**طبيعة استغلال الأرض واستخدامها:**

يجب أن تحترم جميع الإنشاءات.

• بالنسبة للقطع التي مساحتها 400 م<sup>2</sup>

- تراجع إجباري للإنشاءات بثلاثة (3) أمتار عن

حد القطعة على واجهات الشوارع الرئيسية و

1.5 متر بالنسبة للجدار الفاصل (بين قطعتين)

وعلى مستوى الشوارع الفرعية؛

- معامل استغلال الأرض (COS) محدد ب 0.7؛

- الحد الأقصى لعدد الطوابق: ارضي + 2 طوابق.

يسمح بحمامات السباحة والمرافق السكنية الأخرى في الأجزاء الغير قابلة للبناء من القطعة.

في حالة عدم وجود شبكة جماعية للصرف الصحي، يجب تركيب أنظمة الصرف الصحي الفردية داخل حدود قطعة الأرض. عند وصل نظام الصرف الصحي سيكون توصيل قطع الأراضي بالشبكة من مسؤولية المالك.

#### 2) منطقة التجهيزات العمومية

تجمع هذه المنطقة كل القطع المحددة لإيواء التجهيزات العمومية اللازمة للتشغيل السليم للمدينة. يسمح في هذه المنطقة بإقامة المنشآت ذات المصلحة العامة، مثل التجهيزات المدرسية، التجهيزات الرياضية، المراكز الصحية، التجهيزات الصحية، الأسواق، المساجد، مقر الدرك، الشرطة، الأمن المدني، المقبرة، إلخ). تحظر جميع الإنشاءات المخصصة للإسكان أو الصناعة أو التجارة أو الحرف اليدوية في المنطقة المخصصة للتجهيزات العمومية.

#### 3) منطقة الطرف والشبكات المختلفة

تخصص منطقة الطرق والشبكات لإقامة الطرق والشبكات المختلفة (طرق، مياه، كهرباء، هاتف، إلخ). يجب أن يتم تصميمها بحيث تصل خدماتها إلى جميع القطع الأرضية في المناطق الأخرى. ويجب أن يتوافق تصميمها وتنفيذها مع متطلبات المرور (السلامة، سهولة الحركة، إلخ)، الصيانة وتصريف المياه.

تحظر في منطقة الطرق إقامة جميع الإنشاءات المخصصة للإسكان أو التجهيزات أو الصناعة أو التجارة. الإنشاءات التي لها علاقة مباشرة بالبنية التحتية مسموح بها مثل (خزانات المياه، المحولات الكهربائية، إلخ). يسمح بغرس الأشجار بل ويتم تشجيعها في المنطقة الواقعة على جوانب الطريق.

#### 4) المنطقة التي يحظر البناء فيها

المناطق المصنفة غير قابلة للبناء تضم أساسا منطقتين:

- الحزام الأخضر المخصص للحماية من تقدم الكثبان الرملية في اتجاه مدينة تامشكط في هذه

### 3. منطقة الطرف والشبكات

تخصص منطقة الطرق والشبكات لإقامة الطرق والشبكات المختلفة (طرق، مياه، كهرباء، هاتف، الخ). يجب أن يتم تصميمها بحيث تصل خدماتها إلى جميع القطع الأرضية في المناطق الأخرى. ويجب أن يتوافق تصميمها وتنفيذها مع متطلبات المرور (السلامة، سهولة الحركة، الخ)، الصيانة وتصريف المياه.

تحظر في منطقة الطرق إقامة جميع الإنشاءات المخصصة للإسكان أو التجهيزات أو الصناعة أو التجارة. الإنشاءات التي لها علاقة مباشرة بالبنية التحتية مسموح بها مثل (خزانات المياه، المحولات الكهربائية، الخ). يسمح بغرس الأشجار بل ويتم تشجيعها في المنطقة الواقعة على جوانب الطريق.

### 4. المنطقة التي يحظر البناء فيها

المناطق المصنفة غير قابلة للبناء تضم أساسا منطقتين:

- المنطقة المخصصة للزراعة، في هذه المنطقة يحظر أي نوع من أشكال البناء أو الإنشاءات الثابتة أو المتحركة باستثناء المنشآت المخصصة للاستغلال الزراعي؛

- مناطق مرور المجاري المائية المعرضة للغمر في حالة تهطل أمطار غزيرة في هذه المنطقة يحظر أي نوع من أشكال البناء أو الإنشاءات الثابتة أو المتحركة باستثناء المنشآت المائية.

**المادة 3:** سيتم إعداد مخطط تجميع بعد تثبيت معالم المخطط العمراني وتتم المصادقة عليه بمقرر من الوزير المكلف بالعمران.

**المادة 4:** يمكن إذا لزم الأمر، إجراء تصحيحات طفيفة على المخطط بمقرر من الوزير المكلف بالعمران.

**المادة 5:** تلغى كافة الترتيبات السابقة المخالفة لهذا المرسوم.

**المادة 6:** يكلف وزير الإسكان والعمران والاستصلاح الترابي بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

الوزير الأول

محمد ولد بلال مسعود

وزير الإسكان والعمران والاستصلاح الترابي

سيد أحمد ولد محمد

## وزارة التشغيل والتكوين المهني

### نصوص تنظيمية

مقرر رقم 0971 صادر بتاريخ 30 سبتمبر 2022 يتضمن إنشاء وصلاحيات و تنظيم و سير عمل لجنة قيادة ووحدة تسيير مشروع دعم تنمية المقاوله في موريتانيا خاصة لصالح النساء.

### 1. ترتيبات عامة

**المادة الأولى:** يهدف هذا المقرر إلى إنشاء و صلاحيات و تنظيم و عمل لجنة إشراف ووحدة تسيير مشروع دعم و تنمية المقاوله بموريتانيا خصوصا لصالح النساء.

- قطع أرضية محجوزة للتجهيزات العمومية؛

- الطرق والشبكات؛

- المنطقة التي يحظر البناء فيها.

بغض النظر عن هذا التصنيف يجب اتخاذ جميع الاحتياطات حتى تتوافق الانجازات مع معايير التخطيط العمراني ومتطلبات السلامة والنظافة واحترام البيئة.

### 1. المنطقة السكنية

تخصص القطع الأرضية في هذه المنطقة للاستخدام السكني، سيتم تحديد كل قطعة ارض بواسطة علامات. تصميم كل مسكن وبناءه وصيانته يجب أن لا يشكل أي خطر على ساكنيه ولا على الجمهور.

أما بخصوص منطقة إعادة الهيكلة فمقاربة التخطيط التي تم اعتمادها تهدف إلى إعطاء المدينة شكلا عمرانيا منتظما وذلك انطلاقا من مخطط على شكل وحدات كبيرة كل وحدة تضم مجموعة من المساكن واستحداث شبكة طرق أولية وثانوية تسمح بانسيابية الحركة في المدينة.

يسمح بالاستخدامات التكميلية مثل التجارة والخدمات والحرف اليدوية فقط عندما تكون متوافقة مع السكن. أي أنها لا تسبب أي إزعاج للسكان مثل (الضوضاء، التلوث، الحركة المفرطة للمرور). يحظر استخدام المباني الصناعية و/أو المستودعات. ويسمح بزراعة الأشجار في المنطقة بل ويتم تشجيعها.

### طبيعة استغلال الأرض واستخدامها:

يجب أن تحترم جميع الإنشاءات.

### • بالنسبة للقطع التي مساحتها 400 م<sup>2</sup>

- تراجع إجباري للإنشاءات بثلاثة (3) أمتار عن حد القطعة على واجهات الشوارع الرئيسية و 1.5 متر بالنسبة للجدار الفاصل (بين قطعتين) وعلى مستوى الشوارع الفرعية؛

- معامل استغلال الأرض (COS) محدد ب 0.7؛  
- الحد الأقصى لعدد الطوابق: ارضي + 2 طوابق.  
يسمح بحمامات السباحة والمرافق السكنية الأخرى في الأجزاء الغير قابلة للبناء من القطعة.

في حالة عدم وجود شبكة جماعية للصرف الصحي، يجب تركيب أنظمة الصرف الصحي الفردية داخل حدود قطعة الأرض. عند وصل نظام الصرف الصحي سيكون توصيل قطع الأراضي بالشبكة من مسؤولية المالك.

### 2. منطقة التجهيزات العمومية

تجمع هذه المنطقة كل القطع المحددة لإيواء التجهيزات العمومية اللازمة للتشغيل السليم للمدينة. يسمح في هذه المنطقة بإقامة المنشآت ذات المصلحة العامة مثل التجهيزات المدرسية، التجهيزات الرياضية، المراكز الصحية، التجهيزات الصحية، الأسواق، المساجد، مقر الدرك، الشرطة، الأمن المدني، المقبرة، إلخ).

تحظر جميع الإنشاءات المخصصة للإسكان أو الصناعة أو التجارة أو الحرف اليدوية في المنطقة المخصصة للتجهيزات العمومية.



- المادة 2:** يوضع المشروع تحت وصاية الوزير المكلف بالتشغيل و يضم مكونتين (2): (أ) مواكبة أصحاب مشاريع إنشاء أو تنمية المؤسسات على التراب الوطني و (ب) دعم مؤسسي و تسيير و تدقيق المشروع.
- المادة 3:** توضح المعاهدة الموقعة بتاريخ 25 فبراير 2022 محتوى المكونتين (2) المشار إليهما و كذا اتفاقات الشراكة المرتبطة بهما.
- II. الإدارة**
- المادة 4:** يدار مشروع دعم و تنمية المقاولات بموريتانيا خصوصا لصالح النساء من قبل لجنة قيادة برنامج مشروع- مستقبلية الموسعة للممول كمرافق مهمتها العامة الإشراف و التخطيط العملي و المتابعة، فهي مكلفة بشكل خاص ب:
- تحديد التوجهات العامة للمشروع وفق اتفاقية التمويل؛
  - اعتماد استراتيجيات تدخل المشروع؛
  - المصادقة على دليل عمليات المشروع؛
  - اعتماد خطط العمل و الميزانيات السنوية للمشروع؛
  - المصادقة على الأجور و العلاوات و المكافآت و المزايا الأخرى الممنوحة لعمال المشروع؛
  - تسهيل العلاقات مع الدولة و الشركاء؛
  - متابعة تنفيذ أنشطة المشروع.
- المادة 5:** يرأس لجنة الإشراف الأمين العام للوزارة المكلفة بالتشغيل و تضم الأعضاء التاليين:
- المدير العام للتشغيل؛
  - المدير العام للشباب بالوزارة المكلفة بالشباب؛
  - ممثل (ة) عن الوزارة المكلفة بالاقتصاد؛
  - ممثل (ة) عن الوزارة المكلفة بالمالية؛
  - ممثل (ة) عن البنك المركزي الموريتاني؛
  - ممثل (ة) عن الغرفة الموريتانية للتجارة و الصناعة والزراعة؛
  - ممثل (ة) عن جمعية مهنيي و فاعلي التمويلات الصغيرة (ج.م.ف.م.ص)؛
  - ممثل (ة) عن الوكالة الفرنسية للتنمية، (كمراقب).
- يتولى منسق برنامج مشروع- مستقبلية- منسق المشروع القيام بأعمال سكرتاريا لجنة القيادة.
- المادة 6:** تجتمع لجنة القيادة بدعوة من رئيسها مرتين في السنة على الأقل في دورات عادية و يجوز لها الاجتماع في دورات استثنائية بناء على طلب 3/2 من أعضائها أو بدعوة من رئيسها.
- المادة 7:** ينفذ المشروع من طرف وحدة تسيير برنامج مشروع- مستقبلية مدعومة بعمال إضافيين يتم اكتتابهم حسب الطريقة المحددة في دليل الإجراءات و المصادق عليه من طرف لجنة القيادة و يتعلق الأمر ب:

مقرر رقم 1194 صادر بتاريخ 15 نوفمبر 2022 يتعلق بإعادة هيكلة برنامج "مهنتي".

**المادة الأولى:** تغيير ترتيبات المادة 9 من المقرر رقم 340 الصادر بتاريخ 29 مارس 2022 المتعلق بإنشاء و تسيير برنامج "مهنتي" على النحو التالي:

**المادة 9 (جديدة):** تحت سلطة المنسق، تتكون خلية تنفيذ البرنامج من فريق فني يتكون من:

- متخصص(ة) في إبرام الصفقات؛
- مسؤول (ة) المقاولات والخدمات غير المالية؛
- مسؤول (ة) نظام المعلومات و التسيير؛
- الخبير (ة) في النوع؛
- مساعد (ة) المشروع (الإدارة و المحاسبة)؛

- ممثلًا عن الوزارة المكلفة بالشؤون الإسلامية والتعليم الأصلي؛
  - ممثلًا عن الوزارة المكلفة بالمالية؛
  - ممثلًا عن الوزارة المكلفة بالاقتصاد.
- وتتألف اللجنة الفرعية للتسيير من:
- الرئيس: مستشار لدى الوزير المكلف بالعمل الاجتماعي والطفولة والأسرة؛
  - الأعضاء:
- المستشار القانوني بالوزارة المكلفة بالعمل الاجتماعي والطفولة والأسرة؛
  - مدير الدراسات والتعاون والمتابعة بالوزارة المكلفة بالعمل الاجتماعي والطفولة والأسرة؛
  - مدير العمل الاجتماعي والتضامن الوطني بالوزارة المكلفة بالعمل الاجتماعي والطفولة والأسرة؛
  - مديرة الأسرة والترقية النسوية والنوع بالوزارة المكلفة بالعمل الاجتماعي والطفولة والأسرة؛
  - مدير الطفولة بالوزارة المكلفة بالعمل الاجتماعي والطفولة والأسرة.
- بإمكان اللجنة أن تشرك في اجتماعاتها أي شخص يتوخى من رأيه أو كفاءته أو موقعه إثراء النقاش حول النقاط المدرجة في جدول الأعمال.
- المادة 3:** تباشر اللجنة الفرعية للتسيير مهمة دراسة طلبات الحصول على النفقة حيث يتم إعداد محضر اجتماع يحدد أسماء المستفيدين من صرف المبالغ التسببية المستحقة للنفقة.
- المادة 4:** تباشر مديرة الأسرة والترقية النسوية والنوع مهمة صرف المبالغ التسببية المستحقة للنفقة طبقاً لمحضر اجتماع اللجنة الفرعية للتسيير المحدد للمستفيدين من صرف مبالغ النفقة وتسيير كافة الموارد المالية البشرية المتعلقة بسير عمل لجنة التكفل بأداء النفقة.
- المادة 5:** تتوب لجنة التكفل بأداء النفقة عن أصحاب الحقوق في استيفاء المبالغ المستحقة على المدين بموجب حكم قضائي نهائي مستوفي شروط التنفيذ، وذلك طبقاً لترتيبات المادتين 158 و 159 من قانون مدونة الأحوال الشخصية رقم 052-2001 الصادر بتاريخ 19 يوليو 2001. ويخول للجنة استرجاع هذه المبالغ في حدود ما دفعت.
- المادة 6:** تتكفل لجنة التكفل بأداء النفقة بالتسبيقات المالية المتعلقة بأداء النفقة المستحقة بموجب حكم قضائي نهائي مستكمل لشروط التنفيذ صادر لفائدة الفئات التالية طبقاً لما تنص عليه المادة 152 من مدونة الأحوال الشخصية:
- الزوجات والمطلقات؛
  - الأبناء؛
  - المنفق عليه العاجز عن الكسب لعاهة عقلية أو بدنية.

- مسؤول مكلف بالتشغيل والتكوين؛
  - مسؤول مكلف بالدراسات والبرمجة؛
  - مسؤول مكلف بالاتصال؛
  - مسؤول مكلف بالمتابعة والتقييم؛
  - مسؤول إداري ومالي؛
  - أطر دعم؛
  - مساعد إداري؛
  - عمال الدعم.
- يتم التعاقد مع عمال البرنامج بموجب عقد عمل أو تعيينهم من بين موظفي وزارة التشغيل والتكوين المهني بموجب مذكرة موقعة من طرف الأمين العام للوزارة بناء على اقتراح من منسق البرنامج.
- يتم تحديد المهام الموكلة إلى مسؤولي خلية تنفيذ البرنامج من قبل المنسق والموافقة عليها من خلال مداورات لجنة القيادة.
- المادة 2:** يتم تغيير التسمية "لجنة التوجيه" الواردة في المقرر رقم 340 المتعلق بإنشاء وتسيير برنامج "مهنتي" بالتسمية "لجنة القيادة".
- المادة 3:** تلغى كافة الترتيبات السابقة المخالفة لهذا المقرر.
- المادة 4:** يكلف الأمين العام لوزارة التشغيل والتكوين المهني بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.
- وزير التشغيل والتكوين المهني  
انيانغ مامودو

## وزارة العمل الاجتماعي والطفولة والأسرة

### نصوص تنظيمية

- مقرر مشترك رقم 1027 صادر بتاريخ 13 أكتوبر 2022 يقضي بإنشاء لجنة مكلفة بالتكفل بأداء النفقة.
- المادة الأولى:** تنشأ لدى ديوان وزير العمل الاجتماعي والطفولة والأسرة لجنة تكفل بأداء النفقة تطبيقاً للمواد 140، 142، 146، 147، 152، 159 من القانون رقم 052-2001 الصادر بتاريخ 19 يوليو 2001 المتضمن لمدونة الأحوال الشخصية.
- المادة 2:** تتألف لجنة التكفل بأداء النفقة من لجتين فرعيتين واحدة للتوجيه وأخرى للتسيير.
- تتألف اللجنة الفرعية للتوجيه من:
- الرئيس: الأمينة العامة للوزارة المكلفة بالعمل الاجتماعي والطفولة والأسرة؛
  - رئيس لجنة التسيير؛
  - مديرة الأسرة والترقية النسوية والنوع بالوزارة المكلفة بالعمل الاجتماعي والطفولة والأسرة؛
  - ممثلًا عن الوزارة المكلفة بالعدل؛
  - ممثلًا عن الوزارة المكلفة بالداخلية واللامركزية؛

- المصاريف بالنفقة ومتطلباتها؛  
- تعويضات بدل الحضور للجلسات.  
**المادة 14:** يكلف الأمين العام لوزارة العمل الاجتماعي والطفولة والأسرة والأمين العام لوزارة المالية بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.  
وزيرة العمل الاجتماعي والطفولة والأسرة  
**صفية بنت انتهاز**  
وزير المالية  
اسلم ولد محمد امبادي

**مقرر رقم 1175 صادر بتاريخ 11 نوفمبر 2022 يقضي بتعديل بعض ترتيبات المقرر رقم 462 الصادر بتاريخ 27 ابريل 2021 المحدد لقواعد تنظيم وسير عمل البرنامج الوطني لمحاربة سوء التغذية.**

**المادة الأولى:** تعدل ترتيبات المادة 3 من المقرر رقم 462 الصادر بتاريخ 27 ابريل 2021 المحدد لقواعد تنظيم وسير عمل البرنامج الوطني لمكافحة سوء التغذية على النحو التالي:  
**المادة 3 (جديدة):** أجهزة البرنامج هي:

- وحدة تسيير وتنسيق البرنامج، يديرها منسق وطني يستفيد من تعويض محدد وفق المعايير المعمول بها؛
- وحدات إشراف جهوية، يديرها مشرفون جهويون يستفيدون من تعويض محدد وفق المعايير المعمول بها؛
- مراكز تغذية قاعدية، يديرها وكلاء تغذية قاعدية يستفيدون من تعويض محدد حسب المعايير المعمول بها.

تقتطع هذه التعويضات من ميزانية الوزارة المخصصة لتغذية الأطفال الأقل من خمس سنوات والنساء الحوامل.  
**المادة 2:** تلغى كافة الأحكام السابقة المخالفة لهذا المقرر.

**المادة 3:** يكلف الأمين العام لوزارة العمل الاجتماعي والطفولة والأسرة والمدير العام للميزانية والمحاسبة العزمية، كل فيما يعنيه، بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.  
وزيرة العمل الاجتماعي والطفولة والأسرة  
**صفية بنت انتهاز**

## 4- إعلانات

**تصريح بضياح سند عقاري رقم 2022/1589**  
في يوم الأربعاء عشرين يوليو ألفين و إثنين و عشرين حضر لدى مكتبنا نحن الأستاذ/ أحمددي ولد حمادي، موثق العقود بالمكتب رقم 9.  
السيد: محي الدين أحمد سالك أبوه، المولود بتاريخ: 1971/05/25 في لعيون-الصحراء، الرقم الوطني للتعريف 263854878466785، و صرح أن السند العقاري رقم 26385 باسم شركة **MCE**، للقطعتين الأرضيتين رقمي: 1209،

وللاستفادة من التسيقات المالية التي تقدمها اللجنة يلزم أن يكون لدى المدين من الإمكانيات ما يمكنها من استرجاع المبالغ التسيقية للنفقة أو يثبت عجز المنفق بإعاقه بدنية أو مرضية أو عقلية.

**المادة 7:** يتم تحصيل مبالغ النفقة المستحقة على المدين، التي دفعت للمستفيدين وما يترتب عليها من تكاليف متابعة من طرف إدارة الأسرة والترقية النسوية والنوع.

**المادة 8:** تمنح لجنة التكفل بأداء النفقة مبالغ تسيقية لأداء النفقة طبقا للمادتين 84 و 146 من مدونة الأحوال الشخصية بعد ثبوت مماثلة المدين بعد صدور حكم قضائي نهائي مستكمل شروط التنفيذ لأداء النفقة مضت عليه فترة شهرين دون تنفيذ.

**المادة 9:** في حال صدور حكم نهائي بالنفقة مستوفي شروط التنفيذ لم ينفذ بفعل رفض أو مماثلة المحكوم عليه أو عجزه بسبب إعاقه بدنية أو مرضية أو عقلية، باستطاعة المحكوم لصالحهم، من زوجات ونساء ومطلقات وأطفال والمنفق عليه العاجز عن الكسب لعاهة عقلية أو بدنية دائمة أو من ينوب عنهم، أن يوجهوا طلبا للحصول على المبالغ المستحقة من لجنة التكفل بأداء النفقة.

تصدر اللجنة الفرعية للتسيير قرارا بدفع استباقي لمبالغ النفقة المستحقة في أجل لا يتجاوز شهرا اعتبارا من تاريخ تقديم الطلب المستوفي للشروط المطلوبة وتحدد إجراءات دفع مبلغ النفقة من قبل اللجنة بلائحة داخلية تصدرها اللجنة الفرعية للتوجيه بناء على مقترح من اللجنة الفرعية للتسيير.

**المادة 10:** تتوقف لجنة التكفل بأداء النفقة عن تسديد مبالغ النفقة حينما لا يوجد مبرر لصرفها. وعلى من يستلم مبالغ غير مستحقة أن يعيدها إلى اللجنة فورا تحت طائلة المتابعة القانونية.

كل شخص عن سوء نية حصل على تلك المبالغ أو يحاول الحصول عليها بغير حق سيتعرض للعقوبات المنصوص عليها في المادتين 36 و 351 من القانون الجنائي الموريتاني. و تحتفظ اللجنة بحقها في الحصول على تعويضات جراء ما لحق بها من أضرار نقل عن المبلغ الذي دفعته.

**المادة 11:** إن تعويضات بدل الحضور لرئيسي وأعضاء لجنتي الإشراف والتسيير تحدد حسب النظم المعمول بها.

**المادة 12:** تتكون الموارد المالية للجنة التكفل بأداء النفقة بشكل خاص من:

- إعانات وتخصيصات ميزانية الدولة أو الأشخاص العموميين الآخرين؛
- إعانات شخصيات وطنية أو دولية أخرى تابعة للقانون العام أو الخاص؛
- إرادات أخرى مرخص في الحصول عليها؛
- الهبات والهدايا المقبولة من طرف الدولة.

**المادة 13:** تتكون مصاريف لجنة التكفل بأداء النفقة من:

رقم FA010000221407202202793  
بتاريخ: 2022/07/20

**وصل نهائي**

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات و الهيئات و الشبكات، يسلم ديالو عمر أمادو المدير العام للشؤون السياسية و الحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: جمعية الفتح و التنمية، ذات البيانات التالية:

النوع: منظمة

هدفها: تنموي

التغطية الجغرافية: ولاية 1 تكانت، ولاية 2. لعصابة.

مقر المنظمة: تجكجة

مجال التدخل:

المجال الرئيسي: القضاء على الجوع و ضمان الأمن الغذائي و تحسين التغذية و تعزيز الزراعة المستدامة.  
المجال الثانوي: 1. حملة توعية. 2. الوصول إلى الصحة. 2. محاربة الجوع.

تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): محمد المختار محمد الحسن محمد الرازي

الأمين (ة) العام (ة): إدوم طالب دياي

أمين (ة) المالية: محمد الأمين الشيخ عبد القادر

مرخصة منذ 2013/02/10

\*\*\*\*\*

رقم FA010000213005202202752  
بتاريخ: 2022/07/15

**وصل نهائي**

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات و الهيئات و الشبكات، يسلم ديالو عمر أمادو المدير العام للشؤون السياسية و الحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: منظمة التحالف من اجل التنمية المتدمجة في موريتانيا، ذات البيانات التالية:

النوع: منظمة

هدفها: تسعى المنظمة إلى: 1 العمل الاجتماعي 2 العمل الخيري 3 التنمية المستدامة 4 مكافحة الفقر 5 إنشاء المشاريع التنموية 7 حفر الآبار.

التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2. انواكشوط الشمالية، ولاية 3. انواكشوط الغربية، ولاية 4 لعصابة، ولاية 5 الحوض الغربي، ولاية 6 الحوض الشرقي.

مقر المنظمة: تفرغ زينة

مجال التدخل:

المجال الرئيسي: القضاء على الفقر بجميع أشكاله و في كل مكان.

المجال الثانوي: 1. سوف تجد المرفقة.

تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): مام يحي ماني

الأمين (ة) العام (ة): رقية بنت أحمد جدو

أمين (ة) المالية: رقية عبد الله كان

\*\*\*\*\*

1210 الواقعتين في سوكوجيم دار البركة H8، بمقاطعة تيارت، قد ضاع منه.

و عليه تم تضمين ملخص هذا العقد بسجل أصول مكتبنا حيث وقع المصريح على ما جاء فيه بعد قراءته و الاحتفاظ به و الإبقاء عليه بدون تغيير أو تبديل.  
و لهذا سلمنا هذا التصريح المكون من صفحة واحدة للمعني بعد قراءته له.

\*\*\*\*\*

**تصريح بإعلان ضائع رقم 2022/7904**

في يوم الأربعاء الموافق للحادي و العشرون دجمبر لسنة ألفين و إثنتين و عشرين  
حضر أمامنا نحن ذ/ شامخ محمد محمود، موثق العقود بالمكتب رقم 6 بانواكشوط.

السيد: محمد الأمين محمد عبد الرحمن محمد، المولود سنة 1969 في تجكجة، الحامل ب. ت رقم 2174837777 القاطن في انواكشوط- دار النعيم 34447999.

و صرح أنه طبقا لشهادة إعلان ضائع رقم: 1880 الصادرة بتاريخ 2022/12/15 عن مفوضية الأمن العمومي، قد ضاع عليه السند العقاري رقم: 2034 دائرة اترارزة المحفظ للقطعة الأرضية رقم: 81 و أنه أدلى بهذا التصريح بغية تسجيله و نشره في الجريدة الرسمية و لما يترتب على ذلك من حقوق لأصحابه.

و بعد إطلاع المصريح على مضمون هذا التصريح أقره و وقع عليه دون زيادة أو نقصان.

\*\*\*\*\*

رقم FA010000242909202203544  
بتاريخ: 2022/10/06

**وصل نهائي**

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات و الهيئات و الشبكات، يسلم ديالو عمر أمادو المدير العام للشؤون السياسية و الحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: العمل ضد الجهل، ذات البيانات التالية:

النوع: منظمة

الهدف: العمل من أجل محاربة الجهل و مخلفاته، القيام بورشات و ندوات و تحضيرية المساعدة في نشر الثقافة و التعليم

التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الشمالية، ولاية 2 أدرار.

مقر المنظمة: انواكشوط- تيارت

مجال التدخل:

المجال الرئيسي: ضمان المساواة في الوصول إلى التعليم الجيد و تعزيز فرص التعلم مدى الحياة.

المجال الثانوي: 1. الوصول إلى تعليم جيد. 2. الوصول إلى الصحة.

تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): حمادي محمد باب أحمد

الأمين (ة) العام (ة): سيدي حمادي باب أحمد

أمين (ة) المالية: ربيعة حمادي باب أحمد

مرخصة منذ: 2016/09/14

\*\*\*\*\*

رقم FA010000362107202202808  
بتاريخ: 2022/07/21

**وصل نهائي**

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات والهيئات والشبكات، يسلم ديالو عمر أمادو المدير العام للشؤون السياسية والحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: جمعية رانك للرياضة، ذات البيانات التالية:

النوع: منظمة  
هدفها: رياضية

التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2. انواكشوط الشمالية، ولاية 3. انواكشوط الغربية، ولاية 4 إنشيري، ولاية 5 تيرس زمور، ولاية 6 كيديماغا، ولاية 7 تكانت، ولاية 8 داخلت انواذيبو، ولاية 9 أدرار، ولاية 10 اترارزة، ولاية 11 لبراكنت، ولاية 12 كوركول، ولاية 13 لعصابه، ولاية 14 الحوض الغربي، ولاية 15 الحوض الشرقي.

مقر المنظمة: انواكشوط  
مجال التدخل:

المجال الرئيسي: تعزيز المجتمعات السلمية والمفتوحة لأغراض التنمية المستدامة، و ضمان الوصول إلى العدالة للجميع والتنفيذ على جميع المستويات، والتعليمات الفعالة والمسؤولة والمفتوحة.

المجال الثانوي: 1. التوعية والتدريب على الإدماج. 2. الوصول إلى الصحة. 3. سوف تجد المرفقة.  
تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): جدوخي المختار  
الأمين (ة) العام (ة): ياسين سيدو عبد الرحمن ساماسا  
أمين (ة) المالية: فاطمة خي المختار

\*\*\*\*\*

رقم FA010000361701202305629  
بتاريخ: 2023/01/18

**وصل نهائي**

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات والهيئات والشبكات، يسلم دحمان ولد بيروك المدير العام للصياغة والشؤون السياسية والحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: جمعية دمج النساء في الحياة النشطة وترقية الطفل، ذات البيانات التالية:

النوع: منظمة

هدفها: دمج النساء في الحياة النشطة وترقية الطفل

التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2. انواكشوط الشمالية، ولاية 3. انواكشوط الغربية، ولاية 4 إنشيري، ولاية 5 تيرس زمور، ولاية 6 كيديماغا، ولاية 7 تكانت، ولاية 8 داخلت انواذيبو، ولاية 9 أدرار، ولاية 10 اترارزة، ولاية 11 لبراكنت، ولاية 12 كوركول، ولاية 13 لعصابه، ولاية 14 الحوض الغربي، ولاية 15 الحوض الشرقي.

مقر المنظمة: انواكشوط  
مجال التدخل:

المجال الرئيسي: تعزيز المجتمعات السلمية والمفتوحة لأغراض التنمية المستدامة، و ضمان الوصول إلى العدالة

للجميع والتنفيذ على جميع المستويات، والتعليمات الفعالة والمسؤولة والمفتوحة.

المجال الثانوي: 1. المدن والمجتمعات المستدامة. 2. الوصول إلى تعليم جيد. 3. الوصول إلى الصحة.  
تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): السالكة سيدي محمود  
الأمين (ة) العام (ة): سيد محمود محمد سالك  
أمين (ة) المالية: رافع محمد سالك  
\*\*\*\*\*

رقم FA010000370611202205279  
بتاريخ: 2022/12/22

**وصل نهائي**

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات والهيئات والشبكات، يسلم دحمان ولد بيروك المدير العام للصياغة والشؤون السياسية والحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: نادي ليجاوي لسباق الإبل، ذات البيانات التالية:

النوع: منظمة

هدفها: يهدف هذا النادي إلى نشر ثقافة سباق الإبل وإشاعة ممارستها لكونها ثقافة عريقة كانت تمارسها الأجداد على هذه الأرض لقرون فهي إذن جزء من ثقافة هذا المجتمع و ينبغي التمسك بها.

التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2. انواكشوط الشمالية، ولاية 3. انواكشوط الغربية، ولاية 4 إنشيري، ولاية 5 تيرس زمور، ولاية 6 كيديماغا، ولاية 7 تكانت، ولاية 8 داخلت انواذيبو، ولاية 9 أدرار، ولاية 10 اترارزة، ولاية 11 لبراكنت، ولاية 12 كوركول، ولاية 13 لعصابه، ولاية 14 الحوض الغربي، ولاية 15 الحوض الشرقي.

مقر المنظمة: لكصر  
مجال التدخل:

المجال الرئيسي: تعزيز وسائل تنفيذ الشراكة العالمية من أجل التنمية المستدامة.

المجال الثانوي: 1. حماية النباتات والحيوانات الأرضية. 2. الإستهلاك المسؤول.  
تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): أحمد ألو بوسيق  
الأمين (ة) العام (ة): زيدان العربي مولاي الزين  
أمين (ة) المالية: المدير باب عبد الله  
\*\*\*\*\*

رقم FA010000211511202204985  
بتاريخ: 2022/12/09

**وصل نهائي**

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات والهيئات والشبكات، يسلم دحمان ولد بيروك المدير العام للصياغة والشؤون السياسية والحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: جمعية لهدى، ذات البيانات التالية:

النوع: منظمة

هدفها: اجتماعية

التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2. انواكشوط الشمالية، ولاية 3. انواكشوط الغربية، ولاية 4 إنشيري، ولاية 5 تيرس زمور، ولاية 6 كيديماغا، ولاية 7

لعصابه، ولاية 14 الحوض الغربي، ولاية 15 الحوض الشرقي.  
مقر المنظمة: انواكشوط  
مجال التدخل:

المجال الرئيسي: تعزيز المجتمعات السلمية و المفتوحة لأغراض التنمية المستدامة، و ضمان الوصول إلى العدالة للجميع و التنفيذ على جميع المستويات، و التعليمات الفعالة و المسؤولة و المفتوحة.

المجال الثانوي: 1. المدن و المجتمعات المستدامة. 2. الوصول إلى تعليم جيد. 3. الوصول إلى الصحة.  
تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): محمد محمود أحمد سالم  
الأمين (ة) العام (ة): محمد سيدي ألفه  
أمين (ة) المالية: حوى علي انجاي

\*\*\*\*\*

رقم FA010000331403202202982  
بتاريخ: 2022/08/09

#### وصل نهائي

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات و الهيئات و الشبكات، يسلم ديالو عمر أمادو المدير العام للشؤون السياسية و الحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: جمعية الموريتانيين أصدقاء البيئة، ذات البيانات التالية:

النوع: منظمة  
هدفها: تنمية

التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2 انواكشوط الشمالية، ولاية 3 انواكشوط الغربية، ولاية 4 إنشيري، ولاية 5 تيرس زمور، ولاية 6 كيديماغا، ولاية 7 تكانت، ولاية 8 داخلت انواذيبو، ولاية 9 أدرار، ولاية 10 اترارزة، ولاية 11 لبراكنة، ولاية 12 كوركول، ولاية 13 لعصابه، ولاية 14 الحوض الغربي، ولاية 15 الحوض الشرقي.

مقر المنظمة: توجنين  
مجال التدخل:

المجال الرئيسي: اتخاذ تدابير عاجلة لمكافحة تغير المناخ و آثاره

المجال الثانوي: 1. محاربة الجوع. 2. الوصول إلى الصحة. 3. الوصول إلى تعليم جيد.  
تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): الشيخ سيدي باب  
الأمين (ة) العام (ة): إسماعيل محمد المصطفى  
أمين (ة) المالية: تسلم أحمد بلال  
مرخصة منذ 2005/01/30

\*\*\*\*\*

رقم FA010000362912202205461  
بتاريخ: 2023/01/20

#### وصل نهائي

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات و الهيئات و الشبكات، يسلم دحمان ولد بيروك المدير العام للصياغة و الشؤون السياسية و الحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: منظمة الوحدة و التعاون بلدية تيمزين، ذات البيانات التالية:

تكانت، ولاية 8 داخلت انواذيبو، ولاية 9 أدرار، ولاية 10 اترارزة، ولاية 11 لبراكنة، ولاية 12 كوركول، ولاية 13 لعصابه، ولاية 14 الحوض الغربي، ولاية 15 الحوض الشرقي.

مقر المنظمة: انواكشوط  
مجال التدخل:

المجال الرئيسي: القضاء على الفقر بجميع أشكاله و في كل مكان.

المجال الثانوي: 1. الوصول إلى تعليم جيد. 2. الوصول إلى الصحة. 3. محاربة الجوع.  
تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): سيدي الشيباني انيور  
الأمين (ة) العام (ة): سيدي أحمد  
أمين (ة) المالية: سالم لفظف عبد الله

\*\*\*\*\*

رقم FA001100282710202203803  
بتاريخ: 2022/10/28

#### وصل نهائي

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات و الهيئات و الشبكات، يسلم الوالي، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: اتحادية المعماريين بولاية تيرس زمور، ذات البيانات التالية:

النوع: منظمة  
هدفها: ترقية مهنة البناء على مستوى ولاية تيرس زمور و حماية العاملين في المجال

التغطية الجغرافية: ولاية 1 تيرس زمور.  
مقر المنظمة: ازويرات

مجال التدخل:  
المجال الرئيسي: تعزيز النمو الاقتصادي المستدام و المشترك و المستدام و العمالة الكاملة و المنتجة و العمل اللائق للجميع.

المجال الثانوي: 1. حملة توعية. 2. الابتكار و البنية التحتية.  
تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): أحمد بولخير بولخير  
الأمين (ة) العام (ة): محمد لمين حمادي انجاي  
أمين (ة) المالية: علي شعبان بولخير  
مرخصة منذ 2001/07/20

\*\*\*\*\*

رقم FA010000361708202203113  
بتاريخ: 2022/08/22

#### وصل نهائي

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات و الهيئات و الشبكات، يسلم ديالو عمر أمادو المدير العام للشؤون السياسية و الحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: منظمة النهضة للعمل الإنساني و الاجتماعي، ذات البيانات التالية:

النوع: منظمة  
هدفها: اجتماعية

التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2 انواكشوط الشمالية، ولاية 3 انواكشوط الغربية، ولاية 4 إنشيري، ولاية 5 تيرس زمور، ولاية 6 كيديماغا، ولاية 7 تكانت، ولاية 8 داخلت انواذيبو، ولاية 9 أدرار، ولاية 10 اترارزة، ولاية 11 لبراكنة، ولاية 12 كوركول، ولاية 13

\*\*\*\*\*

رقم FA01000241701202305633  
بتاريخ: 2023/01/18

**وصل نهائي**

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات و الهيئات و الشبكات، يسلم دحمان ولد بيروك المدير العام للصياغة و الشؤون السياسية و الحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: نادي حملة الشهادات في بوتلميت، ذات البيانات التالية:

النوع: منظمة

هدفها: ثقافية- اجتماعية

التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2. انواكشوط الشمالية، ولاية 3. انواكشوط الغربية، ولاية 4 اترارزة.

مقر المنظمة: مدينة بوتلميت- ولاية اترارزة

مجال التدخل:

المجال الرئيسي: ضمان المساواة في الوصول إلى التعليم الجيد و تعزيز فرص التعلم مدى الحياة.

المجال الثانوي: 1. حملة توعية. 2. تمرين. 3. الوصول إلى تعليم جيد.

تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): عبد الله محمد العتيق

الأمين (ة) العام (ة): أم كلثوم بيرامه عاطيه

أمين (ة) المالية: مامه بيروك امحميد

\*\*\*\*\*

رقم OFA010000361401202305579  
بتاريخ: 2023/01/17

**وصل تسجيل**

طبقا لترتيبات المادة 42 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات و الهيئات و الشبكات، يسلم، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: المؤتمر الإفريقي لتعزيز السلم- موريتانيا، ذات البيانات التالية:

النوع: منظمة

هدفها: الهدف العام هو تعزيز السلم في الدول و المجتمعات الإفريقية، و يسعى إلى ضمان - تعزيز مفهوم الدولة الوطنية القائمة على رباط المواطنة الذي يعبر و يتجاوز كل الروابط الضيقة (العرق، القبيلة، اللون، الشريحة، اللغة... الخ) - محاربة الأفكار العنيفة و المنطرفة، - تطوير برامج التعليم لتكوين في خدمة التنمية و أداة للترقية الاجتماعية، - تثقيف الشباب و تحصينه ضد التطرف.

التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2. انواكشوط الشمالية، ولاية 3. انواكشوط الغربية، ولاية 4 لعصابه، ولاية 5 الحوض الغربي، ولاية 6 الحوض الشرقي.

مقر المنظمة: تفرغ زينة - انواكشوط

مجال التدخل:

المجال الرئيسي: تعزيز المجتمعات السلمية و المفتوحة لأغراض التنمية المستدامة، و ضمان الوصول إلى العدالة للجميع و التنفيذ على جميع المستويات، و التعليمات الفعالة و المسؤولة و المفتوحة.

النوع: منظمة

هدفها: اجتماعية

التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2. انواكشوط الشمالية، ولاية 3. انواكشوط الغربية، ولاية 4 إنشيري، ولاية 5 تيرس زمور، ولاية 6 كيديماغا، ولاية 7 تكانت، ولاية 8 داخلت انواذيبو، ولاية 9 أدرار، ولاية 10 اترارزة، ولاية 11 لبراكنت، ولاية 12 كوركول، ولاية 13 لعصابه، ولاية 14 الحوض الغربي، ولاية 15 الحوض الشرقي.

مقر المنظمة: انواكشوط

مجال التدخل:

المجال الرئيسي: تعزيز المجتمعات السلمية و المفتوحة لأغراض التنمية المستدامة، و ضمان الوصول إلى العدالة للجميع و التنفيذ على جميع المستويات، و التعليمات الفعالة و المسؤولة و المفتوحة.

المجال الثانوي: 1. المدن و المجتمعات المستدامة. 2. الوصول إلى تعليم جيد. 3. الوصول إلى الصحة.

تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): إسلم دد أحمد بيبانه

الأمين (ة) العام (ة): ابهاه عبد الله امباي

أمين (ة) المالية: الطالب أحمد إزيديه محمد راره

\*\*\*\*\*

رقم OFA010000361707202202797  
بتاريخ: 2022/10/01

**وصل تسجيل**

طبقا لترتيبات المادة 42 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات و الهيئات و الشبكات، يسلم، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: جمعية أصدقاء الشعب الموريتاني إحسان، ذات البيانات التالية:

النوع: منظمة

هدفها: اجتماعية

التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2. انواكشوط الشمالية، ولاية 3. انواكشوط الغربية، ولاية 4 إنشيري، ولاية 5 تيرس زمور، ولاية 6 كيديماغا، ولاية 7 تكانت، ولاية 8 داخلت انواذيبو، ولاية 9 أدرار، ولاية 10 اترارزة، ولاية 11 لبراكنت، ولاية 12 كوركول، ولاية 13 لعصابه، ولاية 14 الحوض الغربي، ولاية 15 الحوض الشرقي.

مقر المنظمة: انواكشوط

مجال التدخل:

المجال الرئيسي: تعزيز المجتمعات السلمية و المفتوحة لأغراض التنمية المستدامة، و ضمان الوصول إلى العدالة للجميع و التنفيذ على جميع المستويات، و التعليمات الفعالة و المسؤولة و المفتوحة.

المجال الثانوي: 1. شراكات من أجل الأهداف العالمية. 2. الوصول إلى تعليم جيد. 3. الوصول إلى الصحة.

تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): محمد السالك محمد الأمين بانم

الأمين (ة) العام (ة): محمد محمد عبد القادر السدات

أمين (ة) المالية: فاطمة عبد القادر أحوود

### وصل نهائي

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات والهيئات والشبكات، يسلم ديالو عمر أمادو المدير العام للشؤون السياسية والحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: منظمة الرعاية والتنمية الحيوانية في موريتانيا، ذات البيانات التالية:

النوع: منظمة

هدفها: تعتبر منظمة "الرعاية والتنمية الحيوانية" منظمة غير حكومية تهدف بالتعاون مع السلطات العمومية والمجتمع المدني إلى المساهمة في تخفيف معاناة المنمنين للحيوانات بصفة عامة والمساهمة في تنمية البلد فيما يتعلق بصحة وتنمية الحيوانات بصفة خاصة وذلك من خلال تقديم كل أشكال الدعم الاجتماعي المتاحة: - كالمساعدات في زرع الأشجار والنباتات التي تساهم في التنمية، - المحافظة على الحيوانات الموجودة والنادرة، - الرفع من مستوى التعريف بأهمية الحيوانات والمحافظة على عليها، - دعم المجال الزراعي، - التكافل الاجتماعي.

التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2 انواكشوط الشمالية، ولاية 3 انواكشوط الغربية، ولاية 4 إنشيري، ولاية 5 نيرس زمور، ولاية 6 كيديماغا، ولاية 7 تكانت، ولاية 8 داخلت انواذيبو، ولاية 9 آدرار، ولاية 10 اترارزة، ولاية 11 لبراكنت، ولاية 12 كوركول، ولاية 13 لعصايه، ولاية 14 الحوض الغربي، ولاية 15 الحوض الشرقي.

مقر المنظمة: انواكشوط- الرياض

مجال التدخل:

المجال الرئيسي: القضاء على الفقر بجميع أشكاله و في كل مكان.

المجال الثانوي: 1. الوصول إلى الصحة. 2. محاربة الجوع.

تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): يعقوب عبد الله الكوري حابله

الأمين (ة) العام (ة): سيد باب عبد الله حابل

أمين (ة) المالية: عمار راسين سي

\*\*\*\*\*

المجال الثانوي: 1. حملة توعية. 2. العدل والسلام. 3. المدن والمجتمعات المستدامة.

تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): شيخنا عبد الله بيه

\*\*\*\*\*

رقم FA010000280911202204450

بتاريخ: 2022/11/30

### وصل نهائي

طبقا لترتيبات المادة 7 من القانون رقم 004/2021 الصادر بتاريخ 2021/02/10 المتعلق بالجمعيات والهيئات والشبكات، يسلم دحمان ولد بيروك المدير العام للصياغة والشؤون السياسية والحريات العامة، بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا نهائيا يتعلق بالمنظمة المسماة: جمعية أكادير للثقافة والتنمية، ذات البيانات التالية:

النوع: منظمة

هدفها: هي جمعية للتنمية الثقافية والاقتصادية والاجتماعية التغطية الجغرافية: ولاية 1 انواكشوط الجنوبية، ولاية 2 انواكشوط الشمالية، ولاية 3 انواكشوط الغربية، ولاية 4 داخلت انواذيبو، ولاية 5 الحوض الغربي، ولاية 6 الحوض الشرقي.

مقر المنظمة: سانتر مثير- انواكشوط

مجال التدخل:

المجال الرئيسي: تعزيز النمو الاقتصادي المستدام والمشارك والمشاركة الكاملة والمنتجة والعمل اللائق للجميع.

المجال الثانوي: 1. التوعية والتدريب على الإدماج. 2.

حماية النباتات والحيوانات الأرضية. 3. الحصول على

المياه الصالحة للشرب والصرف الصحي.

تكوين المجلس التنفيذي:

الرئيس (ة): آبه باباه باباه

الأمين (ة) العام (ة): حمد يحي محمد عبد الله باباه

أمين (ة) المالية: محمد الأمين أحمد عمي

مرخصة منذ 2010/08/03

\*\*\*\*\*

رقم FA010000210709202203260

بتاريخ: 2022/09/12

إعلانات وإشعارات مختلفة	نشرة نصف شهرية تصدر يومي 15 و 30 من كل شهر للاشتراكات و شراء الأعداد، الرجاء الاتصال بمديرية نشر الجريدة الرسمية jo@primature.gov.mr تم الاشتراكات وجوبا عينا أو عن طريق صك أو تحويل مصرفي. رقم الحساب البريدي 391- انواكشوط	الاشتراكات وشراء الأعداد <u>الاشتراكات العادية</u> اشتراك الشركات: 3000 أوقية جديدة الإدارات: 2000 أوقية جديدة الأشخاص الطبيعيين: 1000 أوقية جديدة ثمن النسخة: 50 أوقية جديدة
تقدم الإعلانات لمصلحة الجريدة الرسمية ----- لا تتحمل الإدارة أية مسؤولية في ما يتعلق بمضمون الإشعارات و الإعلانات		

نشر مديرية الجريدة الرسمية

الوزارة الأولى